

كتاب
الأخلاق للبتين
لطلاب المدارس الإسلامية باندونيسيا

الجزء الثالث

تأليف:

عمر بن أحمد بارحاه

طبع على نفقة

مكتبة محمد بن أحمد نجهان وأولاده

بسورابايا - اندونيسيا

حقوق الطبع محفوظة لهم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أمرنا بالتحلي بالآداب الفاضلة ، والتخلي عن
الأخلاق السافلة ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد معدن الصفات
الكاملة ، وآله وصحبه ذوى المناقب الحافلة ، وبعد :-

فإلى القارئ بتهدية الناشرين من آباء ومعلمين أقدم الجزء
الثالث من كتابي: **(الأخلاق للبنين)** ، وأرجو أن يحظى
لديهم بالقبول ، ويلغهم ولو بعض المنى والسؤل ، كما ظفروا ببعض
ذلك فى جزئيه السابقين ، مما تقرب به العين ، والحمد لله الذى بنعمته
تتم الصالحات ، وتنجح الامنيات ، وقد بذلت فى تأليفه غاية
وسعى ، واقتبسته من عدة كتب أخلاقية ، مثل الاحياء للإمام
الغزالي ، وأدب الدنيا والذين للماوردي ، وأخذت معظم أحاديثه من الجامع
التصغير للتسيوطي والأذكار للتووى . - وجعلته فى آداب المعاملات
وأما ما يتعلق بدراسة الأخلاق فسيكون ذلك - إن شاء الله - فى
الجزء الرابع .

نسأل الله أن ينفع بهذا الكتاب ، وأن يمنحنا على تأليفه جزيل
الثواب ، إنه كريم وهاب .

المؤلف:

عمر بن أحمد بارجاء .

مقدمة الكتاب

أيها الولد العزيز!

١- إن الله خلق الناس في هذا العالم، وفضلهم على الحيوانات بالعقل والدين واللسان والأخلاق، وقد جعل الإسلام للأخلاق المكان الأزفع من عنايته، وأوجبها على الفرد والمجتمع؛ لأنها ضرورية لاستقامة الحياة الفردية والاجتماعية، فالإنسان يضر نفسه إذا كان سيئ الأخلاق؛ ويفسد أكثر أعماله إذا كان كذوباً وحسوداً، شريراً مرائياً. وكذلك المجتمع البشري يضره انتشار هذه الأخلاق الفاسدة فيعيشون دائماً في خصام ونزاع وتناحر وتقاتل.

٢- وكم أهتم الإسلام بالدعوة إلى الأخلاق المحسنة، الجالبة للنماء والسعادة، والتحذير من الأخلاق السيئة الموجهة للتفليس والشقاوة. وأوضح لنا وسيلتين من وسائل الحماية من فساد الأخلاق؛ الأولى تحريمه المبادئ الثلاثة للشُرور الخمر والميسر والزنا. والثانية إيجابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣- فالإنسان في حاجة ماسة إلى الأخلاق في جميع حالاته، فإن فقدتها فلو أن أولى له من حياته، كما قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: ما وهب الله لأمري هبةً، أفضل من عقلي ومن أدبي.

هُمَا حَيَاةُ الْفَقْرِ فَإِنَّ فَقْدًا ۖ فَإِنَّ فَقْدَ الْحَيَاةِ الْيَقِينُ بِهِ
 ٤- وَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْغَايَةَ مِنْ بَعْثِهِ إِلَى
 الْخَلْقِ نَشْرَ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فَقَالَ: إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ
 وَأَشْنَى عَلَيْهِ رَبُّهُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ، فَقَالَ تَعَالَى: (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ)
 وَجَعَلَ نِسْبَةَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ إِلَى الَّذِينَ كُنِسِبَهُ الْوَعَاءُ إِلَى مَا اسْتَقَرَّ
 فِيهِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْخُلُقَ وَعَاءَ الَّذِينَ.

٥- وَفِي الْحَدِيثِ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَرَدَتْ الْأَحَادِيثُ: إِنَّ اللَّهَ حَقَّ
 الْإِسْلَامَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَحَسَنِ الْأَعْمَالِ. قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أُخْلِصَ
 قَلْبُهُ لِلْإِيمَانِ، وَجُعِلَ قَلْبُهُ سَلِيمًا، وَلِسَانُهُ صَادِقًا، وَنَفْسُهُ مُطْمَئِنَّةً
 وَخَلِيقَتُهُ مُسْتَقِيمَةً. شَرَفُ الْإِيمَانِ أَنْ يَأْتِيَكَ النَّاسُ، وَشَرَفُ الْإِسْلَامِ
 أَنْ يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدْرِكَ. لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سِوَى الْمَلَائِكَةِ.
 الْخُلُقُ الْحَسَنُ يُذِيبُ الْخَطَايَا كَمَا يُذِيبُ الْمَاءُ الْجَلِيدَ، وَالْخُلُقُ الشُّؤْمُ يُنْسِدُ
 الْعَمَلَ كَمَا يُنْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ. الْيَمِينُ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَسُوءُ الْخُلُقِ
 شُؤْمٌ.

٦- وَقَالَ حَكِيمٌ: فِي سَعَةِ الْأَخْلَاقِ كُنُوزُ الْأَزْرَاقِ. وَقَالَ آخَرٌ:
 مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ ضَاقَ رِزْقُهُ وَعَدَّبَ نَفْسَهُ، فَيَعِيشُ دَائِمًا مَعَ النَّاسِ
 فِي فِتَنِ وَعَدَاوَاتٍ، وَمُنَازَعَاتٍ وَخُصُومَاتٍ، وَتَضَيِّقُ بِهِ الْأَرْضُ بِمَا
 رَحِبَتْ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

لَعَمْرُكَ مَا صَاقَتْ بِلَادُ بَاهِلِيهَا * وَلَكِنَّ أَخْلَاقَ الرِّجَالِ تُضَيِّقُ
وَقَالَ آخِرُ

إِذَا لَمْ تَتَسَّعْ أَخْلَاقُ قَوْمٍ * تُضَيِّقُ بِهِمْ فِئَسِيحَاتُ الْبِلَادِ
وَقَالَ أَمِيرُ الشُّعْرَاءِ شَوْقِي:

وَإِنَّمَا الْأُمُّ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ * فَإِنْ هُمُودَ هَبَتْ أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبُوا
وَقَالَ آيْنَا:

وَلَيْسَ بِعَامِرٍ بُدْيَانُ قَوْمٍ * إِذَا كَانَتْ نُفُوسُهُمْ خَرَابَا

٧- فَاحْرِصْ غَايَةَ الْحِرْصِ عَلَى كِتَابِ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ لِتَسْعَدَ بِهَا

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ أَرَادَ

اللَّهُ بِهِ خَيْرًا مَنَحَهُ خُلُقًا حَسَنًا، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا مَنَعَهُ خُلُقًا سَيِّئًا.

وَقَالَ شَاعِرُ النَّبِيلِ كَافِظُ إِبْرَاهِيمَ:

فَإِنَّا زُرِقَتْ خَلِيقَةٌ مَحْمُودَةٌ * فَقَدْ اصْطَفَاكَ مَسْتَمُّ الْأَرْزَاقِ

فَالنَّاسُ هَذَا حِطْلُهُ مَالٌ وَنَا * عِلْمٌ وَذَاكَ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ

٨- وَاعْتَنِ بِتَهْدِيدِ أَخْلَاقِكَ أَكْثَرَ مِمَّا تَعْتَنِي بِتَحْمِيلِ الْعُلُومِ وَالْعَارِفِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ

بِعِلْمِهِ. وَقَالَ نَزْعِيمُ مِصْرَ السَّابِقِ سَعْدُ نَزَعُلُوكَ بَاشَا، نَحْنُ

لَسْنَا مُحْتَاجِينَ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ، وَالْحِكْمَا مُحْتَاجُونَ إِلَى كَثِيرٍ

مِنَ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ.

٩- وَمَاذَا يَنْفَعُكَ عِلْمُكَ وَشَرُّوْكَ ، أَوْ جَمَالَ ثَوْبِكَ وَوَجْهَكَ مَعَ فُجْحِ
أَخْلَاقِكَ وَسُوءِ آدَابِكَ ؟ ! فَالْمُتَنَبِّئِي ،
وَمَا الْمُحْسِنُ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ شَرَّفَالَهُ * إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي فِعْلِهِ وَالْخَلَائِقِ
وَقَالَ دَعِيْلُ :

وَمَا حُسْنُ الْوُجُوهِ لَهُمْ بَرِّينِ * إِذَا كَانَتْ خَلَائِقُهُمْ قِبَاحًا
١٠- وَيَمَاذَا تَسْرُقُ قُلُوبُ الْأَبَاءِ مِنْ أَبْنَائِهِمْ ؟ هَلْ بِكَثْرَةِ الْمَعْلُومَاتِ ،
وَالْتَوْسُّعِ فِي مَعْرِفَةِ اللُّغَاتِ مَعَ فِسَادِ الْأَخْلَاقِ وَالْعَادَاتِ وَإِضَاعَةِ
الصَّلَوَاتِ وَالْوَأَجِبَاتِ ؟ كَلَّا ، إِنَّ أَوَّلَ مَا يَتْرَعِيُوْنَهُمْ وَيُتْلِجُ صُدُورَهُمْ
أَنْ يَرَوْا أَوْلَادَهُمْ مُتَمَسِّكِينَ بِالْأَدِينِ ، طَائِعِينَ مُنْقَادِينَ ، يَعْرِفُونَ رَحْمَتَهُمْ
وَنَبِيَّهُمْ ، وَيَعْرِفُونَ حُقُوقَ الْأَبْوَةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ ، وَيَقُومُونَ بِوَأَجِبَاتِهِمْ
تَحْوِكُلِ أَحَدٍ ، وَيَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْفَعُوا أَنْفُسَهُمْ قَبْلَ أَهْلِهِمْ وَقَوْمِهِمْ ،
ثُمَّ تَنْتَبِهُجُ نَفُوسُ الْأَبَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ ، بِرُؤْيَا أَوْلَادِهِمْ مُتَعَلِّمِينَ
مُتَقِينَ ، يَفْهَمُونَ أُمُورَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

١١- فَعَوْدَ نَفْسِكَ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةَ مِنْ صِغَرِكَ ، لِتَكُونَ سَجِيَّةً
وَطَبِيعَةً لَكَ فِي كِبَرِكَ ، كَمَا قَالَ حَكِيمٌ : مَنْ شَبَّ عَلَى شَيْءٍ شَابَ عَلَيْهِ
وَأَمَّا إِذَا أَهْمَكَ نَفْسَكَ حَتَّى اعْتَادَتْ الْأَخْلَاقَ الرَّدِيئَةَ فَمِنْ الصَّعْبِ جَلًّا
أَنْ تَقْبَلَ التَّهْدِيْبَ فِي حَالَةِ الْكِبَرِ ، فَمِنْ الْعَنَاءِ رِيَاضَةُ السَّهْرِمْ ، وَمِنْ
التَّقْدِيْبِ تَهْلِيْبُ الْآدِيْبِ . وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ :

وَالْتَمَسُ كَالظَّنِّ أَنْ يُهْمَلَهُ شَبَّ عَلَى ۖ حُبِّ الرِّضَاعِ وَإِنْ تَعَطَّيْتُمْ يَنْفَطِمُ
 ١٢- وَهَذَا أَقْدَمُ إِلَيْكَ (الْجُزْءُ الثَّالِثُ) مِنْ كِتَابِ الْأَخْلَاقِ لِلْبَيْنِ،
 رَاجِعًا فِيكَ حُسْنَ إِقْبَالٍ عَلَى مُطَالَعَتِهِ، وَصِدْقٍ عَنِ يَمِينَةٍ عَلَى الْعَمَلِ
 بِمَا فِيهِ كَمَا صَنَعْتَ ذَلِكَ بِجُرْئِيَّتِهِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي، وَبِذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
 تَعَالَى يَتَهَدَّبُ خُلُقُكَ، وَيَطْلُبُ عَيْشُكَ، وَتَسْلَمُ مِنْ فِتْنِ الزَّمَانِ،
 وَأَعْوَانِ الشَّيْطَانِ، وَتَنَالُ رِضَى الرَّحْمَنِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

المؤلف

٨ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فِي الْأَدَابِ

١- آداب المشي

إِنَّ الْمَشْيَ آدَابًا يَجِبُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْوَلَدُ الْعَزِيزُ، أَنْ تَعْمَلَ بِهَا لِتَسْلَمَ مِنَ الْأَذَى، وَتَعِيشَ مُحْتَرَمًا بَيْنَ النَّاسِ؛

١- أَنْ تُتَقَدَّمَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى عِنْدَ خُرُوجِكَ مِنَ الْبَيْتِ وَتَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضِلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ، أَوْ أَتَبِعَنِي أَوْ يُتَبِعَنِي عَلَيَّ، وَأَنْ تَمْشِيَ فِي نَفْعِ نَفْسِكَ أَوْ غَيْرِكَ وَلَا تَمْشِيَ لِتَعْمَلَ مَعْصِيَةً، أَوْ لِتَضُرَّ أَحَدًا، فَإِنَّ رِجْلَكَ كَسَائِرِ أَعْضَائِكَ أَمَانَةٌ عِنْدَكَ، وَسَتَشْهَدُ عَلَيْكَ بِأَعْمَالِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: (يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ).

٢- وَأَنْ يَكُونَ مَشْيُكَ وَسَطًا؛ لَا سَرِيعًا جِدًّا وَلَا بَطِيئًا جِدًّا، كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: (وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ) وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «سُرْعَةُ الْمَشْيِ تَذْهَبُ بِهَاءِ الْمُؤْمِنِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «بِهَاءِ الْوَجْهِ». وَلَا بَأْسَ أَنْ تَمْشِيَ مُسْرِعًا إِذَا كَانَ ذَلِكَ لِحَاجَةٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَأَسْرَعَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ مَهْجَرِ عِنْدَنَا.

فَكَرِهْتُ أَنْ يَجْلِسَنِي فَأَمَرْتُ بِتَسْمِيَتِهِ .

٣- وَأَنْ لَا تَمْشِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ ، وَلْيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا . وَلَا تَدُقُّ الْأَرْضَ بِقَدَمِكَ أَوْ بِنَعْلِكَ . قَالَ تَعَالَى : (وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ) . وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : (وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ، إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا) . وَأَنْ لَا تَتَمَائَلَ يَمِينًا وَشِمَالًا ، وَلَا تَخْطُرَ بِيَدِكَ كِبْرًا وَعُجْبًا . وَفِي الْحَدِيثِ : نَظَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي دُجَانَةَ وَهُوَ يَتَخَطَّرُ بَيْنَ الصَّفَيْنِ فِي أَحَدٍ . فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ مِشْيَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَكَانِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الْأُخْرَى : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، فَرَجُلٌ رَأَسَهُ ، يُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

٤- وَأَنْ لَا تَتَلَفَّتْ بِدُونِ حَاجَةٍ . أَوْ تَتَحَرَّكَ بِحَرَكَاتٍ غَيْرِ لَافِتَةٍ لِاسْمِهَا . إِذَا كَانَ فِيهَا تَشَبُّهُ بِالنِّسَاءِ . وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ . وَأَنْ لَا تَتَحَمَّدَ النَّظَرَ فِي الشَّوْفِذِ وَالْأَنْوَابِ ، أَوْ فِي وُجُوهِ الْمَارِسِينَ وَالرَّاكِبِينَ ، وَخُصُومًا لِلنِّسَاءِ الْأَجْنَدِيَّاتِ ، فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَيْهِنَّ حَرَامٌ ، لِأَنَّهُ يَزْرَعُ الشَّهْوَةَ فِي الْقَلْبِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى أَفْكَارٍ فَاسِدَةٍ ، ثُمَّ إِلَى مَعْصِيَةِ الرِّزَا .

وهي من كبار الذنوب، والعياذ بالله منها. قال الله تعالى: (قُلْ
لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَكْرَمُ لَهُمْ
إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ). وَأَنْ لَا تَمْشِيَ بَيْنَ مَرَاتِينَ فَقَدْ وَرَدَ
فِي الْحَدِيثِ نَهْيٌ عَنْ ذَلِكَ، خَوْفٌ أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ امْرَأَةً لَيْسَتْ بِمَحْرَمٍ
أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا.

٥- وَإِذَا رَأَيْتَ جَمَاعَةً يَتَخَاصِمُونَ فِي الْأَدَبِ أَنْ تَصْلِحَ بَيْنَهُمْ،
إِذَا اسْتَطَعْتَ، عَمَلًا يَقُولُهُ تَعَالَى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا
بَيْنَ أَخْوَانِكُمْ). وَيَقُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَخْبِرْكُمْ بِأَفْضَلِ
مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ قَالَوا بلى، قَالَ: إِصْلَاحُ
ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فِسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هُوَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقْوَابُ: تَحْلِقُ
الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ. وَإِذَا لَمْ تَسْتَطِعْ فَابْتَعِدْ عَنْهُمْ، وَلَا
تَشْرِكْ مَعَهُمْ أَوْ تَتَفَرَّجْ عَلَيْهِمْ، وَكَذَلِكَ إِذَا صَادَفْتَ أُنْسًا
يَسْمُرُونَ، أَوْ يَتَكَلَّمُونَ بِكَلَامٍ غَيْرِ لَاقٍ، أَوْ يُؤْذُونَكَ بِكَلِمَاتِهِمْ،
فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَلَا تَبَالِ بِهِمْ، عَمَلًا يَقُولُهُ تَعَالَى: (وَإِذَا سَمِعُوا
اللَّغْوَ اعْرِضُوا عَنْهُ). وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ
يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا، وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا
وَقَالُوا الشَّعْرُ:

يَخَاطِبُنِي السَّفِيهُ بِجَلِّ قُبْحٍ * وَأَكْرَهُ أَنْ أَكُونَ لَهُ مُجِيبًا

يَزِيدُ سَفَاهَةً وَأَزِيدُ حِلْمًا . كَعُودِ زَادَهُ الْإِحْرَاقُ طَيِّبًا
 ٦- وَأَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَهُ وَإِنْ لَمْ تَعْرِفَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : سَأَلَ
 رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ :
 تَطْعِمُ الطَّعَامَ . وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ . وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ .
 وَلَكِنْ لِقَاؤُكَ لَهُ بِلَبَّاشَةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ
 شَيْئًا ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ . وَتُسْتَعْبُ الْمَصَافِحَةُ
 أَيْضًا عِنْدَ الْإِقَاءِ . وَقَدْ وَرَدَ : مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَلْتَقِيَانِ هَيْتَ صَافِحَانِ
 إِلَّا غَفَرَ لِمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا . وَإِذَا مَشَيْتَ مَعَ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ ،
 فَاجْعَلْهُ عَلَى يَمِينِكَ وَتَأَخَّرْ عَنْهُ قَلِيلًا . وَلَا تُحِبَّ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدٌ
 وَرَاءَكَ . وَأَيْضًا لَا تَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدٌ أَمَامَكَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ
 مِنْ أَخْلَاقِ الْمُتَكَبِّرِينَ .

٧- وَأَنْ تَعْمِي فِي الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ لِتَسَلَّمَ مِنْ خَطَرِ الْمَرْكُوبَاتِ ،
 وَأَنْ تَجْتَنِبَ الْمَوَاضِعَ الْمُرْتَلِقَةَ لِكَيْلَا تَرْتَلِقَ ، أَوَالَّتِي فِيهَا أَحْجَارٌ
 وَأَفْدَارٌ لِكَيْلَا تَغْتَرَّ أَوْ تَتَوَسَّخَ ثِيَابُكَ . وَأَنْ لَا تَمْشِيَ فِي الطَّرِيقِ
 الضَّيِّقِ الْوَسِيعِ ، وَإِنْ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى مَقْصُودِكَ ، لِأَنَّكَ رُبَّمَا تَجِدُ
 فِيهِ رَوَاحٍ كَرِيمَةً ، أَوْ تَرَى مَنَاطِرَ قَبِيحَةً ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ زِحَامٌ
 يُؤْتِرُكَ عَنِ الْوُضُوءِ إِلَى غَرَضِكَ بِسُرْعَةٍ . وَلَا تَمْشِيَ أَيْضًا فِي
 طَرِيقٍ مُزْدَحِمٍ ، فَإِنَّ كَانَ لَا بُدَّ مِنْهُ فَتَحْفَظْ عَلَى مَا عِنْدَكَ مِنَ

الْكُتْبِ أَوِ الدَّرَاهِمِ حَتَّى لَا تَضِيعَ، وَأَخْتَرْنَا مِنَ الْمَصَادِمَةِ .
 ٨- وَأَحْذَرْنَا أَنْ تَمَشِيَ وَأَضْعَا يَدَيْكَ فِي خَصْرِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ فِعْلُ
 الْمُتَكَبِّرِينَ، وَفِعْلُ إِبْلِيسَ، وَفِعْلُ الْيَهُودِ فِي صَلَاتِهِمْ، وَفِي الْحَدِيثِ:
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا،
 وَخَصَّ الصَّلَاةَ لِأَنَّ الْإِحْتِصَارَ فِيهَا أَقْبَحُ مِنْ غَيْرِهَا، وَإِيَّاكَ أَنْ
 تَأْكُلَ أَوْ تُغْنَى أَثْنَاءَ الْمَشْيِ، أَوْ تَرْفَعَ صَوْتَكَ، أَوْ تُصَغِرَ بِفِيكَ،
 أَوْ تَقِفَ فِي الطَّرِيقِ لِجُرْدِ الْفُضُولِ، وَالنَّظْرُ إِلَى مَا لَا يَعْنِيكَ، أَوْ
 تُؤْذِي أَحَدًا مِنَ الْمَارِينَ، فَكُلُّ ذَلِكَ مُخَالِفٌ لِأَدَابِ الْمَشْيِ، وَإِذَا
 قَابَلْتَ صَدِيقَكَ فَلَا تَمْرَحْ مَعَهُ وَلَا تَسْتَوْقِفْهُ إِلَّا لِحَاجَةٍ وَإِذَا
 صَادَفْتَ صَعِيحًا فَسَاعِدْهُ، أَوْ ضَالًّا فَأَرْشِدْهُ، أَوْ أَعْمَى فَعَرِّفْهُ
 الطَّرِيقَ، أَوْ قَدَّهُ إِلَى مَقْصُودِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَادَ أَعْمَى
 أَرْبَعِينَ خَطْوَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْبُرَ الْجَانِبَ
 الْأَخْرَفَ فَلَا تَسْتَعْجِلْ، وَإِنْ نَظَرَ أَوْ لَا يَمِينًا وَشِمَالًا لِيَسْلَمَ مِنَ
 الْخَطَرِ.

٩- لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقْضِيَ حَاجَتَكَ فِي قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، كَمَا يَفْعَلُهُ
 مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَذَى أَدَبٍ، وَلَا بُرَاعَى الصِّحَّةِ الْعُمُومِيَّةِ، وَقَدْ وَرَدَ
 النَّهْيُ عَنِ ذَلِكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طَرَفِهِمْ
 وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ، وَفِي ذَلِكَ إِيْدَاءُ شَدِيدٌ لِلْمَارِينَ، وَبِالْعَكْسِ

يُسْتَحَبُّ مِنْكَ أَنْ تُحِيطَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ، الْإِيْمَانُ بِضَعِّ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ. وَقَالَ أَيْضًا: لَقَدْ
رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ، فِي شَجَرَةٍ - أَيْ بِسَبَبِ شَجَرَةٍ -
قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ.

١- وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْخُلَ بَيْتَكَ فَقَدِّمِ رَجُلَكَ الْيَمْنَى وَأَقْرَأِ الدُّعَاءَ
الْوَارِدَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْلِجِ، وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ، بِأَسْمِ اللَّهِ
وَلَجْنَا، وَبِأَسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبِّنَا تَوَكَّلْنَا، ثُمَّ سَلِّمْ
عَلَى أَهْلِكَ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ تَكُنْ بَرَكَةً
عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ. وَإِذَا لَمْ تَجِدْ فِيهِ أَحَدًا فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا
وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. - عَمَلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (فَإِذَا دَخَلْتُمْ
بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ بَحَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً).

٢- آدَابُ الْجُلُوسِ

يُعْرَفُ الْوَارِدُ أَهُوَ مُؤَدَّبٌ أَمْ غَيْرُ مُؤَدَّبٍ. بِحَرَكَاتِهِ وَسَكَاتِهِ،
فَلْيَرْمُكْ إِذَا بَطَأْتَ أَنْ تَلْبِغَ هَذَا النَّصَاحَ،
١- أَنْ تُحْسِنَ هَيْئَةَ جُلُوسِكَ، فَتَجْلِسَ مُسْتَقِيمًا سَاجِدًا، لَا
تَعْوِجُ رَأْسَكَ أَوْ بَدَنَكَ، وَلَا تَمُدُّ رِجْلَيْكَ، وَلَا تَرْفَعُ أَصَابِعَكَ

وَلَا تَلْعَبُ، أَوْ تُشْبِكُ بِهَا، أَوْ تُقَلِّمُهَا أَمَامَ النَّاسِ، وَإِذَا جَلَسْتَ
 عَلَى كُرْسِيِّ فَلَا تَضَعُ سَاقًا عَلَى سَاقٍ وَلَا تُخْرِكُهَا، وَإِذَا أَرَدْتَ
 أَنْ تَدْعُو أَحَدًا فَلَا تُشِرْ إِلَيْهِ بِأَصْبُعِكَ أَوْ بِرَأْسِكَ، وَلَكِنْ أَدْعُهُ
 بِصَوْتِكَ مَعَ خَفْضِهِ كَمَا لَا تُؤْذِي الْحَاضِرِينَ، وَيَلْزِمُكَ أَيْضًا
 أَنْ لَا تَمْرَحَ مِرَاحًا غَيْرَ لَافِقٍ، أَوْ تَضْحَكَ بِالسَّبَبِ، أَوْ تَسْتَكْثِرَ
 مِنَ الْمِرَاحِ وَالصَّحِكِ. وَفِي التَّفْسِيرِ: إِنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 لَمَّا أَكْثَرُوا الْمِرَاحَ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ
 قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ، وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا
 الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ
 فَاسِقُونَ). وَيَلْزِمُكَ أَيْضًا أَنْ لَا تَرْفَعَ صَوْتَكَ بِالْكَلَامِ أَوْ تَغْتَابَ
 أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، أَوْ تُشْبِكَهُ، أَوْ تُقَشِّيَ سِرَّهُ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ، وَأَنْ لَا تُكْذِبَ فِي
 كَلَامِكَ لِصُحْبِكَ بِهِ الْحَاضِرِينَ، وَفِي الْحَدِيثِ: وَيُنِيلُ الَّذِي يُحَدِّثُ
 بِالْحَدِيثِ لِصُحْبِكَ مِنْهُ الْقَوْمَ فَيَكْذِبُ، وَيُنِيلُ لَهُ، وَيُنِيلُ لَهُ.

٢- وَعَلَيْكَ أَنْ تُرَاعِيَ حَالَةَ الْمَجْلِسِ، فَإِنْ كَانَ مَجْلِسُ أَنْسِمْ وَفَرَجٍ
 فَشَارِكْ أَهْلَهُ فِي ذَلِكَ، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ. وَإِلَيْكَ أَنْ تَعْبَأَ وَالنَّاسُ
 فِي مَجْلِسِ حُزْنٍ، أَوْ حُزْنٍ وَالنَّاسُ فِي مَجْلِسِ فَرَجٍ، فَهَذَا الَّذِي مِنَ الذَّوْقِ
 وَعَلَيْكَ أَيْضًا، أَنْ تَنْسَحَ الْمَكَانَ لِمَنْ أَرَادَ الْجُلُوسَ. لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ
لَكُمْ. وَأَنْ تَعْمَلَ جَلِيسَكَ مَعَامَلَةً حَسَنَةً: تَبْتَسِمُ لَهُ، وَتَضَعِي يَدِي
كَلَامِهِ وَلَا تَشْوِسُ عَلَيْهِ، وَتَحْتَرِمُ كُلَّ مَنْ يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ، وَلَا سِمَا
أَبُوكَ أَوْ أَسْتَاذَكَ. وَإِذَا أَقَى مِنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ، فَتَمُّ إِجْلَالًا لَهُ،
وَقَدَمَهُ فِي الْمَجْلِسِ، وَتَأَخَّرَ عَنْهُ قَلِيلًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: قُومُوا إِلَيَّ
سَيِّدِكُمْ - يَعْنِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَجَاءَ شَيْخٌ كَبِيرٌ
يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَبْطَأَ الْقَوْمُ عَنْهُ، أَنْ يُوسِعُوا
لَهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا
وَيُوقِرْ كَبِيرَنَا. وَإِذَا دَخَلْتَ فِي مَجْلِسٍ فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِهِ وَصَافِيهِمْ
وَأَبْدَأِ بِمَنْ عَلَى الْيَمِينِ. وَإِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ فَسَلِّمْ أَيْضًا. قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَدْبُرْ
فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَسَلِّمْ، فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ
٣- واحذَرِ أَنْ تُقِيمَ أَحَدًا مِنْ مَكَائِدِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ كَمَا فِي
الْحَدِيثِ: لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ
تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا. وَإِذَا قَامَ أَحَدٌ مِنْ مَحَلِّهِ فَجَلَسَتْ فِيهِ ثُمَّ
أَرَادَ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهِ، فَلَا تَمْنَعُهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ الْأَوَّلِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ

بِهِ ، وَاحْذَرُوا أَيضًا أَنْ تُفْرَقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا ، وَإِذَا دَخَلْتَ فِي
مَجْلِسٍ غَاصِ بِأَهْلِهِ ، فَلَا تُؤْذِيهِمْ بِأَنْ تُصَبِّقَ عَلَيْهِمْ ، إِلَّا إِذَا وَجَدْتَ
فُسْحَةً فَأَجْلِسْ فِيهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ
- فَإِنْ وَسَّعَ لَهُ وَإِلَّا فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَوْسَعِ مَكَانٍ يَرَاهُ - فَلْيَجْلِسْ فِيهِ ،
وَإِيَّاكَ أَنْ تَجْلِسَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ ، هُنِيَ الْحَدِيثُ ، الْمَجْلِسُ وَسْطَ
الْحَلْقَةِ مَلْعُونٌ ، أَي لِأَنَّهُ إِذَا جَلَسَ فِي وَسْطِهَا اسْتَدْبَرَ بَعْضَهُمْ
بِظَهْرِهِ ، فَيُؤْذِيهِمْ بِذَلِكَ ، فَلْيَسْبُونَهُ وَيَلْعَنُونَهُ .

٤- وَعَلَيْكَ أَنْ تَجْلِسَ عَلَى حَسَبِ اسْتِطَاعَتِكَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ
فَفِي الْحَدِيثِ ، خَيْرُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبَلَ بِهِ الْقِبْلَةَ ، وَأَنْ تَخْرُصَ
عَلَى مَجَالِسِ الْخَيْرِ الَّتِي تَسْتَفِيدُ مِنْهَا فِي أُمُورِ دِينِكَ أَوْ دُنْيَاكَ ،
وَتَتَّبِعَ عَنِ مَجَالِسِ الشَّرِّ ، أَوْ مَجَالِسِ اللَّغْوِ الَّتِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهُ فِيهَا ،
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ إِلَّا
يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ ، إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِفْنَةِ جَمَارٍ ، وَكَانَ
ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنْ تَجْتَنِبَ الْمَجَالِسَ
الَّتِي فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ ، كَانَ يَلْعَبُ فِيهَا قِمَارٌ ، أَوْ تَخْضِرُ
فِيهَا خَمْرٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ
الْجُلُوسِ عَلَى مَا يَدْفَقُ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ ، وَإِذَا لَمْ تَجِدْ جَلِيسًا صَالِحًا
فَعَلَيْكَ بِالْوَحْدَةِ ، عَمَلًا بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، الْوَحْدَةُ

خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ، وَالْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ، وَإِيَّاكَ
 أَنْ تَدْخُلَ فِي مَجْلِسِ سِتْرِي لَمْ تَدْعُ إِلَيْهِ، كَيْلَا يَغْضَبَ عَلَيْكَ أَهْلُهُ،
 لِأَنَّكَ تَجَسَّسُ عَلَى أَسْرَارِهِمْ. وَقَدْ وَرَدَ: مَنْ أَسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ
 قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ إِلَّا نَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (أَيِ
 الرِّصَاصِ الْمَذَابِ).

هـ - وَعَلَيْكَ أَنْ تَجْلِسَ فِي أَقْرَبِ مَكَانٍ إِلَيْكَ، وَلَا تَعْتَرِي صُدُورُ
 الْمَجَالِسِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يُعْرِفُ مَجْلِسَهُ مِنْ
 مَجْلِسِ أَصْحَابِهِ، لِأَنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ حَيْثُ انْتَهَى بِهِ الْمَجْلِسُ، وَكَذَلِكَ
 يَجْلِسُ أَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَإِذَا جَلَسْتَ فِي مَسْجِدٍ فَأَنْوِ
 الْإِعْتِكَافَ، لِتَسْأَلَ الثَّوَابَ وَلَا تَرِيمَ الْأَدَبَ فِيهِ، وَأَحْذَرِ أَنْ تَلْعَبَ
 أَوْ تَصْنِجَ أَوْ تُؤْذِيَ أَحَدًا مِنَ الْمُصَلِّينَ. وَأَسْتَعِزْ فِيهِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
 أَوْ بِالذِّكْرِ أَوْ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. وَإِيَّاكَ
 أَنْ تَتَكَلَّمَ فِيهِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا، فَضِلَّا عَنِ الْمُعْرَمَاتِ، وَفِي الْحَدِيثِ:
 سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، لَيْسَ
 لَهُ فِيهِمْ حَاجَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: الْحَدِيثُ فِي الْمَسْجِدِ يَأْكُلُ
 الْحَسَنَاتِ. كَمَا نَأْكُلُ الْبَهِيمَةَ الْحَشِيشَ. وَأَحْذَرِ أَيْضًا أَنْ تَخْطَى
 رِقَابَ النَّاسِ إِلَّا أَنْ يَجِدَ فُرْجَةً فِي الصَّفِّ الْمُتَقَدِّمِ. وَفِي الْحَدِيثِ:
 مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اتَّخَذَ جَسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ.

وَقَالَ الْعُلَمَاءُ، إِنَّ تَحْرِيمَ تَعْنِطِ الرِّقَابِ عَامٌّ فِي سَائِرِ الْمَجَالِسِ،
لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِيْدَاءِ الْجَالِسِينَ وَاسْتِحْقَارِهِمْ.

٦- وَاجْتَنِبِ الْعَادَاتِ الْقَبِيحَةَ فِي جُلُوسِكَ، فَلَا تُدْخِلْ أُصْبُعَكَ
فِي أُذُنِكَ، أَوْ أَنْفِكَ أَوْ فَمِكَ، وَلَا تَشْتَغِلْ بِتَخْلِيلِ أَسْنَانِكَ، وَلَا
تَمْتَحِطْ بِيَدِكَ، بَلْ يَمْدِدِلِ نَظِيفٍ مَعَ الشَّسْرِ، وَعَدَمِ رُفْعِ الصَّوْتِ،
وَإِذَا سَلَبْتَ فَضَعْ مِئْدِيكَ عَلَى فَمِكَ لِكَيْ لَا يَتَنَاثَرَ رِيْقُكَ، وَإِذَا جَاءَكَ
التَّشَاوُبُ فَاثْمَعُهُ بِقَدْرِ اسْتِطَاعَتِكَ - بَأَنْ تَضَعُ يَدَكَ الْيُسْرَى عَلَى
فَمِكَ، أَوْ تُطَبِّقَ شَفَتَيْكَ، فَإِنْ غَلَبَكَ فَغَطِّ فَمَكَ بِظَهْرِ كَفِّكَ
الْيُسْرَى، وَلَا تُحَدِّثْ صَوْتًا. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ
مَعَ التَّشَاوُبِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: إِنْ أَلَّهَ يُحِبُّ الْعِطَاسَ، وَيَكْرَهُ
التَّشَاوُبَ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَلَا يَقْلُ هَاهُ
هَاهُ... فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ. قَالَ الْعُلَمَاءُ: لِأَنَّ
الْعِطَاسَ يَدُلُّ عَلَى خِفَّةِ بَدَنِ وَنَشَاطِ، وَالتَّشَاوُبُ غَالِبٌ مِنَ تَقَلُّ
الْبَدَنِ وَامْتِلَانِهِ، فَيَمِيلُ إِلَى الْكَسَلِ، فَأَضَافَهُ إِلَى الشَّيْطَانِ لِأَنَّهُ
يُرْضِيهِ.

٧- وَإِذَا تَجَشَّأْتَ أَوْ عَطَسْتَ، فَضَعْ يَدَكَ أَوْ مِئْدِيكَ عَلَى
فَمِكَ، كَمَا لَا يَتَنَاثَرَ رِيْقُكَ، أَوْ تُؤْذِي أَحَدًا بِجَشَائِكَ، وَلَا تَرْفَعْ

صَوْتِكَ. وَفِي الْحَدِيثِ، إِذَا تَجَشَّأَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَطَسَ فَلَا يَرْفَعُ بِهِمَا
الصَّوْتُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُحِبُّ أَنْ يَرْفَعَ بِهِمَا الصَّوْتُ، وَإِذَا عَطَسْتَ
فَأَحْمَدِ اللَّهَ. وَقَدْ وَرَدَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ «الْحَمْدُ لِلَّهِ»
وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ «يَرْحَمُكَ اللَّهُ». وَإِذَا قَالَ لَهُ يَرْحَمُكَ
اللَّهُ فَلْيَقُلْ «يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحْ بِأَلْسِنَتِكُمْ» وَإِذَا عَطَسَ عِنْدَكَ
غُلَامٌ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ فَقَالَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» فَقُلْ «بَارَكَ
اللَّهُ فِيكَ يَا غُلَامٌ»، هَكَذَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ.

٨- وَإِيَّاكَ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَقَاتِ، فَقَدْ نَهَا نَاعِيَهُ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مِنْهُ فَاعْطِ الطَّرِيقَ حَقَّهُ،
وَهُوَ كَمَا فِي الْحَدِيثِ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ،
وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَإِذَا قُمْتَ مِنْ مَجْلِسِكَ
فَاقْرَأِ الدُّعَاءَ الرَّارِدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ: سُبْحَانَكَ
اللَّهُمَّ وَيَعْمَدُوكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.
فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ غَفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ.

٣- آدابُ المَحَادَثَةِ

١- أَيُّهَا الْوَلَدُ الْعَرِيزُ! إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِعَيْبِ عَيْنِكَ
أَوْ لَا أَنْ تَتَرَنَّ كَلَامَكَ فِي قَلْبِكَ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَانْطِقْ بِهِ،

وَالْإِفَاسُكَتُ عَنْهُ. حَتَّى تَسْمَعَ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ العَظِيمَةِ. فَالكَ
 اللَّهُ تَعَالَى: (مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ). وَوَرَدَ أَنَّ
 العَبْدَ لَيْتَكُمْ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أبعَدَ مِمَّا
 بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ. وَوَرَدَ أَيْضًا: البلاءُ مُوَكَّلٌ بِالمَنْطِقِ، فَلَوْ
 أَنَّ رَجُلًا عَيَّرَ رَجُلًا بِرِضَاعِ كَلْبَةٍ لَرَضَعَهَا. وَفِي الحَدِيثِ الآخرِ: هَلْ يَكُوبُ
 النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَانِدُ ألسِنَتِهِمْ. وَفِي الحَدِيثِ
 أَيْضًا: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخرِ فَلَيْقِلْ خَيْرًا أَوْ لَيْصَمَتْ
 وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَرَيْنَ الكَلَامِ إِذَا نَطَقْتَ فَإِنَّمَا ۖ يَبْدِي عِيُوبَ ذَوِي العِيُوبِ المَنْطُوقِ
 وَتَكَلَّمَ عَلَى قَدْرِ الحَاجَةِ لِنَلَا تَكُونُ ثَرَنَارًا. وَفِي الحَدِيثِ: مَنْ كَثُرَ
 كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ؛ وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ؛ وَمَنْ كَثُرَتْ
 ذُنُوبُهُ كَانَتْ النَّارُ أَوْلَى بِهِ. وَلَا تَحَدَّثْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتَ. وَفِي الحَدِيثِ
 كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحَدَّثَ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُ.

٢- وَتَكَلَّمَ بِمَا يَنَاسِبُ المَقَامَ. فَلَاتَاتِ بِالمُضْحِكَاتِ وَقْتَ الحَزَنِ
 وَلَا بِالمُحْزَنَاتِ وَقْتَ الفَرَحِ. وَلَا تَذْكُرِ المَسْتَقْدِرَاتِ وَقْتَ الأَكْلِ
 وَلَا تُصْرِحْ بِشَيْءٍ مِنَ العِيُوبِ البَدَنِيَّةِ. وَفِي المَجْلِسِ مَنْ فِيهِ ذَلِكَ
 العَيْبُ، حَتَّى لَا يَسْتَحْيَ أَوْ يَتَكَدَّرَ بِخَاطِرِهِ، وَاحْتَرَسَ حِينَما تَتَكَلَّمُ
 مِنْ أَنْ يَخْرُجَ لِعَابُكَ، أَوْ يَنْشَأَ الرِّيقُ مِنْ فَمِكَ، وَلَا يَكْثُرِ الإِشَارَةُ

بِرَأْسِكَ أَوْ يَدِكَ. وَإِذَا سُبِّحْتَ عَنْ شَيْءٍ فَأَجِبْ بِالنُّطْقِ لَا بِتَحْرِيكِ
 الرَّأْسِ أَوِ الْكِفَافَيْنِ. وَإِذَا سُئِلَ غَيْرُكَ فَلَا تَتَسَرَّعْ بِالْجَوَابِ، وَلِيَكُنْ
 كَلَامُكَ بِصَوْتٍ مُتَوَسِّطٍ يَقْدُرُ أَنْ يُسْمِعَ الْمُخَاطَبَ، لِأَنَّ الصَّوْتَ
 الرَّافِعَ جِدًّا يُؤْذِي السَّمَاعَ وَيُدُلُّ عَلَى طَلِيْشِ الْمُتَكَلِّمِ وَحِمَاقَتِهِ،
 وَالصَّوْتُ الْخَافِضُ لَا يَسْمَعُهُ الْمُخَاطَبُ، وَلَا تَجْعَلْ فِي كَلَامِكَ
 حَتَّى يَكُونَ ظَاهِرًا مَفْهُومًا وَتَسَلِّمَ مِنَ الْغَلَطِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ فَضَّلَ يَنْهَاهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ
 وَلَا يَتَحَكَّرُ الْكَلَامَ كُلَّهُ لِنَفْسِكَ، وَلَكِنْ أَعْطِ حَلِيلِيكَ نَصِيْبَهُ مِنْهُ.
 ٣- وَإِذَا كَلَّمَكَ أَحَدٌ فَأَمْنِعْ إِلَى مَا يَقُولُ، وَأَقْبِلْ عَلَيْهِ
 بِوَجْهِكَ، وَلَا تَقْطَعْ عَلَيْهِ كَلَامَهُ، بَلِ انْتَظِرْ إِلَى أَنْ يَفْرَغَ مِنْهُ،
 وَإِذَا لَمْ تَفْهَمْ شَيْئًا مِنْ خِطَابِهِ، فَلَا تَقُلْ كَيْفَ؟... مَاذَا يَقُولُ؟...
 مَا فَهِمْتُ كَلَامَكَ... بَلِ اسْتَعْمِلِ الْعِبَارَاتِ اللَّطِيْفَةَ، مِثْلُ تَفَصَّلْ
 أَعِدْ كَلَامَكَ، مِنْ إِحْسَانِكَ أَنْ تُعِيدَ مَا قُلْتَ، وَإِذَا كَلَّمْتَ أَحَدًا
 فَامْ يَفْهَمْ كَلَامَكَ، فَلَا تَغْضَبْ، وَأَعِدْ قَوْلَكَ ثَانِيًا وَثَالِثًا حَتَّى يَفْهَمْ
 وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَكَلَّمَ بِحِكْمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا،
 حَتَّى تَفْهَمْ عَنْهُ، وَإِذَا طَلَبْتَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَلَا تَقُلْ، أَفْعَلْ كَذَا
 وَهَاتِ كَذَا... لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْأَفْظَاظِ الْخَشِيْفَةِ، وَلَكِنْ قُلْ، مِنْ
 فَضْلِكَ وَإِحْسَانِكَ أَفْعَلْ كَذَا... أَوْ- أَظَلْبُ مِنْكَ مُسَاعَدَةً، أَنْ

تَحْضُرِي كَذَا. وَإِذَا دَعَاكَ أَحَدٌ، وَلَا سِيَّمَا أُسْتَاذُكَ أَوْ أَحَدٌ وَالِإِيَّاكَ
فَأَجِبْهُ حَالًا بِقَوْلِكَ: لَبَّيْكَ. فَبِالْحَدِيثِ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْسَنَ خُلُقًا
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، مَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَّا قَالَ:
لَبَّيْكَ، وَلَا تَقُلْ: إِيَّاشَ بَغِيْتِ. أَوْ: مَاذَا تَرِيدُ؟. فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْجَافِيَةِ.

٤- إِذَا حَضَرَ فِي الْجَلِيسِ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ فَلَا تَتَقَدَّمْ عَلَيْهِ فِي الْكَلَامِ.
وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: كَثِيرٌ أَكْثَرُ!، لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي قِضِيَّةٍ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ.
وَإِذَا خَاطَبْتَهُ فَاسْتَعْمِلْ كَلِمَاتِ التَّعْظِيمِ وَالِإِحْتِرَامِ، مِثْلُ: أَنْتُمْ، أَوْ:
حَضَرْتُمْ، أَوْ: جَنَابِكُمْ. وَاعْلَمْ أَنَّ تَوْقِيرَ الْكَبِيرِ مُبَشِّرٌ بِطَوْلِ عُمُرِ
الصَّغِيرِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ: مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لَيْسَتْهُ إِلَّا قِيَّضَ اللَّهُ
لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سَيْتِهِ. وَإِذَا حَكَى لَكَ أَحَدٌ حِكَايَةً أَوْ أَخْبَرَكَ
بِخَبْرٍ، فَلَا تَكْثِرْ خَاطِرَهُ بِقَوْلِكَ: قَدْ سَمِعْتُ هَذِهِ الْحِكَايَةَ، أَوْ هَذَا
الْخَبْرَ؛ وَلَكِنْ اسْكُتْ كَأَنَّكَ لَمْ تَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ قَبْلُ.

٥- وَكَذَلِكَ إِذَا غَلِطَ فِي حِكَايَتِهِ أَوْ خَبَرِهِ، فَلَا تَضْحَكْ عَلَيْهِ،
وَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ بِجَمَاءٍ، بَلَّغْ تَقْوِيلَ لَهْ كَلَامِكَ غَيْرَ صَحِيحٍ، وَلَكِنْ
أَرْشِدْهُ إِلَى غَلَطِهِ بِلُطْفٍ قَائِلًا: رَبِّمَا كَذَا عَلَى مَا أَظُنُّ كَذَا، وَإِذَا
لَمْ يَقْبَلْ تَنْبِيهَكَ فَاتْرُكْهُ وَشَأْنَهُ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَتَنَازَعَ مَعَهُ، وَإِنْ
كَانَ الْحَقُّ مَعَكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُبْطَلٌ

بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي رَبِضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بِنِيَّ لَهُ بَيْتٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ، لَا تَمَارِ أَخَاكَ وَلَا تَمَارِحْهُ، وَلَا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ. وَإِنْ أَخْطَأْتَ فَنَهَكَ أَحَدًا فَاقْبَلْ مِنْهُ التَّنْبِيهَ بِفَرَحٍ وَسُرُورٍ، وَاشْكُرْهُ عَلَى نَصِيحَتِهِ. وَاحْذَرِ أَنْ لَا تَقْبَلَ الْحَقَّ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْكَبِيرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْكِبْرُ يَطْرُقُ الْحَقَّ، أَيْ عَدَمُ قَبُولِهِ.

٦- وَمِنْ آدَابِ الْمُحَادَثَةِ أَيْضًا، أَنْ تَحْتَرِسَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْبَدِئِيَّةِ وَمِنَ السَّبِّ وَاللَّعْنِ. وَقَدْ وَرَدَ: لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَغَانٍ وَلَا لَعَانٍ، وَلَا فَاحِشٍ وَلَا بَذِيئٍ. وَأَنْ تَجْتَنِبَ الْغَيْبَةَ وَالْكَذِبَ وَالنَّمِيمَةَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، أَيُّبْتُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ). وَفِي الْحَدِيثِ: كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا، هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ كَاذِبٌ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ. وَأَنْ تَتْرَكَ الْحَلْفَ وَلَوْ كُنْتَ صَادِقًا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ). وَأَنْ لَا تَتَكَلَّمَ بِجَهْلٍ فَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ شَيْءٍ لَا تَعْلَمُهُ فَلَا تَسْخِجْ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُ أَعْلَمُ، أَوْ لَا أَدْرِي فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَضَعُ مِنْ قَدْرِكَ، بَلْ يَرْفَعُ مَقَامَكَ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ النَّاسِ، وَيَكْدُلُ عَلَى قُوَّةِ دِينِكَ وَطَهَارَةِ قَلْبِكَ، وَتَنَالُ بِذَلِكَ ثَوَابَ الْعِلْمِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا أَدْرِي نِصْفُ

العلم.

٧- وَأَنْ تَحْتَمِظَ أَيْضًا فِي كَلَامِكَ مِنْ إِفْشَاءِ السِّرِّ وَمِنَ الْمِرَاحِ
 غَيْرِ اللَّائِقِ، لِأَنَّهُ يُورِثُ الْحَقْدَ، وَمِنْ كَثْرَةِ الصَّحْحِ أَوْ رَفْعِ
 الصَّوْتِ بِهِ، وَمِنْ عُبُوسِ الْوَجْهِ؛ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛
 إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْمُعْبَسِ فِي وُجُوهِ إِخْوَانِهِ. وَمِنَ الْكِبْرِ
 وَالْعُجْبِ وَالْفَخْرِ. قَالَ تَعَالَى: (فَلَا تَرْكُؤُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ
 بِمَنِ اتَّقَى)، وَمِنَ الْإِسْتِهْزَاءِ بِأَحَدٍ، أَوْ مَحَاكَاةِ قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ،
 أَوِ التَّعْرِيفِ بِشَيْءٍ مِنْ عَيْبِهِ، أَوْ تَعْيِيرِهِ بِلِقَبِّهِ. قَالَ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمًا مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ،
 وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ، وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ
 وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ). وَإِذَا آذَاكَ سَفِيهُ بِكَلَامٍ فَأَعْرِضْ عَنْ
 إِبْجَابَتِهِ؛ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:
 إِذَا نَطَقَ السَّفِيهُ فَلَا تَجِبْهُ * وَخَيْرٌ مِنْ إِبْجَابَتِهِ السُّكُوتُ
 سَكَتٌ عَنِ السَّفِيهِ فَظَنَّ أَنِّي * عَيَيْتُ عَنِ الْجَوَابِ وَمَاعَيْتُ

ع- آداب الأكل مع الأفراد

١- أَيُّهَا الْوَلَدُ الْعَزِيزُ! أَعْلَمْ، أَنَّ الْإِنْسَانَ الْعَاقِلَ يَأْكُلُ لِيَعِيشَ
 لِأَنَّهُ الْأَكْلَ صَرُورِي لِبَدَنِهِ، فَإِذَا لَمْ يَأْكُلْ فَلَا بُدَّ أَنْ يَمُوتَ

وَعَكْسُهُ الْجَاهِلُ، فَإِنَّهُ يَعِيشُ لِأَكْلِ، فَيَكُونُ هَمُّهُ بَطْنُهُ فَقَطْ
كَالْبَهَائِمِ؛ فَيَظُنُّ أَنَّ كُرَاعِي التَّوَسُّطِ وَالِإِعْتِدَالِ فِي الْأَكْلِ، امْتِثَالًا
لِقَوْلِهِ عَنِّي وَجَلَّ، (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ).
وَأَنْ تَقْعَلَ بِآدَابِ الْأَكْلِ وَهِيَ:

٢- أَنْ تَنْوِي بِهِ التَّقْوَى عَلَى الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ لِتَسَالِ الثَّوَابَ عَلَى
ذَلِكَ. وَقَدْ وَرَدَ: إِيمَانًا بِالْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ، وَإِيمَانًا لِكُلِّ أَمْرٍ مَانَوِي. وَلَا
تَقْصِدَ بِهِ مَجَرَّدَ الشَّعْمِ وَالْتَلَذُّذِ، فَتَأْكُلُ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَتَدْخُلُ
الطَّعَامَ عَلَى الطَّعَامِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ مَنِ السَّرْفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا
اشْتَهَيْتَ. وَلَكِنْ كُلْ فِي أَوْقَاتٍ خَاصَّةٍ، وَأَنْتَ تَأْتِي إِلَى الطَّعَامِ. وَأَقْنَعُ
مِنَ الطَّعَامِ بِالْمَوْجُودِ، وَلَا تَسْأَلْ عَنِ الْمَقْضُودِ. وَلَا تَأْكُلْ حَتَّى تَشْبَعَ جِدًّا،
وَلَكِنْ قِفْ مِنَ الطَّعَامِ وَأَنْتَ لَا تَزَالُ تَشْتَهِيهِ، لِأَنَّ الشَّمْعَ الْكَثِيرَ
يَضُرُّ بِالصِّحَّةِ وَيُورِثُ الْبِلَادَةَ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالِهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، حَسْبُ ابْنِ
آدَمَ لِقِيمَاتٍ يَقِفُ مِنْ صُلْبِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعْلَمْ أَنَّ فَتْلَكَ لَطْعَامِهِ
وَتْلُكَ لِشْرَابِهِ، وَتْلُكَ لِنَفْسِهِ. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا:
شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ غَدُوا بِاللَّعِينِ، وَنَبَتَتْ عَلَيْهِمْ أَجْسَامُهُمْ، وَإِيمَانُهُمْ
أَلْوَانُ الطَّعَامِ وَأَنْوَاعُ الْمَلَايِسِ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ. وَقَالَ أَيْضًا:
إِيَّاكُمْ وَالْبَطْنَةَ، فَإِنَّهَا مَضْسَدَةٌ لِلَّذِينَ مَوْرَثَةٌ لِلسَّقَمِ، مَكْسَلَةٌ عَنِ الْعِبَادَةِ.

٣- وَأَنْ تُرَاعِيَ التَّضَافَةَ فَتَغْسِلَ كَفَّيْكَ قَبْلَ الْأَكْلِ وَبَعْدَهُ. وَفِي
 الْحَدِيثِ: الْوُضُوءُ (أَيْ غَسْلُ الْكَفَّيْنِ) قَبْلَ الطَّعَامِ يُبْنِي الْفَقْرَ، وَبَعْدَهُ
 يُبْنِي اللَّمَمَ (بِعَنَى الْجُنُونِ أَوْ طَرَفَامِنَهُ). وَأَنْ تَأْكُلَ بِبَيْدِكَ الِیَمَنِ. وَفِي
 الْحَدِيثِ: لِيَا كُلُّ أَحَدِكُمْ بِیَمِينِهِ، وَلْيَشْرَبْ بِیَمِينِهِ. وَلْيَأْخُذْ بِیَمِينِهِ، وَلْيُعْطِ
 بِیَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ وَيُعْطِي بِشِمَالِهِ
 وَيَأْخُذُ بِشِمَالِهِ. وَأَنْ تَقُولَ أَوَّلًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. وَفِي الْحَدِيثِ:
 إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ. فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ
 اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ. وَأَنْ لَا تَلَوِّثَ يَدَكَ وَثَوْبَكَ بِالطَّعَامِ. وَلَا تَنْشُرْ
 شَيْئًا مِنَ الرِّقِّ أَوْ الْعِظَامِ عَلَى السُّفْرَةِ. وَلَا تَكْثِرْ مِنَ الشُّرْبِ أَنْشَاءَ الْأَكْلِ
 لِإِنَّ ذَلِكَ يَمْنَعُ مِنْ هَضْمِ الطَّعَامِ؛ وَأَنْ لَا تَنْفُخَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ؛
 وَفِي الْحَدِيثِ: النَّفْخُ فِي الطَّعَامِ يَذْهَبُ بِالْبَرَكَةِ. وَوَرَدَتْ هِيَ أَيْضًا عَنِ
 النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ. وَأَنْ لَا تَشْرَبَ مِنْ فَمِ السِّقَاءِ لِأَنَّهُ يُنْتِنُهُ، أَوْ رُبَّمَا
 يَكُونُ فِي جَوْفِهِ وَسَخٌّ أَوْ حَيَوَانٌ لَا تَرَاهُ. وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ
 فِي سِقَاءٍ فَانْسَابَ جَانٌّ (أَيْ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاتِ، دَقِيقٌ خَفِيفٌ) فَدَخَلَ
 جَوْفَهُ. وَإِيَّاكَ أَيْضًا أَنْ تَنْفَسَ أَوْ تَجَشَّأَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ تَشْرَبَ مِنْ ثَلْمَتِهِ
 (أَيْ مَوْضِعِ الْكُسْرِ مِنْهُ)، وَقَدْ جَاءَتْ هِيَ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ؛ وَفِيهِ أَنْهُ مَقْعَدُ
 الشَّيْطَانِ.

٤- وَإِيَّاكَ أَيْضًا أَنْ تَأْكُلَ أَوْ تَشْرَبَ قَائِمًا، فَهُوَ كَذَلِكَ مِنْ هِيَ عَنْ نَبِيِّ

الحديث، وأن تأكل ما شيا، فقد نهى الأطباء عنه، لأن المعدة لا تنهيا
 لتلقى الطعام في حالة المشي، نعم يا مروان بالحركة بعد استقرار الطعام
 في الجوف، كما قالت العرب: نَعَدَّ وَتَمَدَّ، نَعَشَّ وَتَمَشَّ، فأما من قبل أن
 تنام ولو مائة خطوة، لأن المشي من أعظم أسباب الهضم، والليل
 مظنة السكون، فلا بد من الحركة فيه، والنهار مظنة الحركة، فهي
 كافية للهضم، وإياك أن تترك الغذاء أو العشاء، وفي الحديث: ترك
 الغذاء مستقمة، وترك العشاء مهزومة، وفي الحديث الآخر: تعسوا
 ولو بكت من حشف، وعليك أن تظفر قبل أن تخرج من بيتك، قال
 بعض الحكماء لابنه: يا بني لا تخرج من منزلك حتى تأخذ حلمك،
 أي تأكل أو لا، إذ به يبقى الحلم أي العقل، ويروى الطلش.

هـ - ومن الآداب أيضا، أن لا تشرب أو تتكلم واللغة في فمك
 ولا تمشح شفتيك بلسانك بعد الأكل والشرب ولكن بالمشفة.
 ولا تشرب الماء عبا (أي دفعة واحدة بلا تنفس) ولكن تشربه
 مصبا، وتتنفس خارج الإناء. وفي الحديث: مصوا الماء مصبا، ولا
 تعبوه عبا، فإن الكباد (أي وجع الكبد) من العب. وكان رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم إذا شرب في الإناء تنفس ثلاثة أنفاس، يخد
 الله تعالى في كل نفس، ويشكره في آخره، وأن لا تأكل أينا منبسطا
 على بطنك، فقد ورد في الحديث نهى عن ذلك، وأن لا تأكل

أَيْضًا مَضْطَجِعًا، أَوْ مَتَكِنًا عَلَى الْوَسَائِدِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْتَدْعِي الْكِبْرَ،
 وَكَثْرَةَ الْأَكْلِ، وَهُوَ مِنْ فِعْلِ الْجَبَابِرَةِ، أَوْ مَتَكِنًا عَلَى أَحَدِ الشَّقِيَيْنِ
 فَإِنَّ ذَلِكَ مُضِرٌّ بِالصِّحَّةِ، لِأَنَّهُ يَمْنَعُ سُرْعَةَ نَفُوزِ الطَّعَامِ إِلَى الْمَعِدَةِ،
 فَتَضَعْفُ، وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 رَبِّمَا جَثًّا لِلْأَكْلِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَلَسَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ وَرَبِّمَا نَصَبَ
 رِجْلَهُ الْيُمْنَى وَجَلَسَ عَلَى الْيُسْرَى، وَكَانَ يَقُولُ: لَا أَكُلُ مَتَكِنًا، إِنَّمَا أَنَا
 عَبْدٌ، أَكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ، وَأَنْ لَا تَأْكُلَ
 الطَّعَامَ حَارًّا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ حَتَّى يَبْرُدَ قَلِيلًا وَيَسْهُلَ تَنَاوُلُهُ.
 وَوَرَدَ: يَا كُمْ وَالطَّعَامَ الْحَارَّ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبُرْكَهِ، وَأَنْ تَصَغُرَ الْقِسْمَةُ
 وَتَمْتَضِعَ الطَّعَامَ جَيِّدًا، لِأَنَّهُ يُسَاعِدُ عَلَى الْهَضْمِ، وَلَا تَأْخُذَ الْقِسْمَةُ
 أُخْرَى قَبْلَ أَنْ تَبْلَعُ الْغِيَّ فِي فَمِكَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى الشَّرِّهِ فِي الطَّعَامِ.
 ٦- وَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْأَكْلِ فَاغْسِلْ يَدَيْكَ وَشَفَتَيْكَ جَيِّدًا بِالصَّابُونِ
 ثُمَّ نَشْفِهَا بِمَنْشَفَةٍ نَظِيفَةٍ مِنْ أَحَدِ جَوَانِبِهَا، ثُمَّ تَخَلَّلْ سِنَّانَكَ بِالْحِلَالِ
 وَفِي الْحَدِيثِ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُتَخَلِّلِينَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ، وَتَمْتَضِضُ
 بَعْدَ التَّخَلُّلِ، فَرَبِّمَا خَرَجَ شَيْءٌ مِنَ الدَّمِ، فَجَسَّ الْفَمَ؛ وَفِي ذَلِكَ أَثَرٌ مِنْ أَهْلِ
 الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، كَمَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ
 الْأَحْيَاءِ، وَاشْكُرْ نِعْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى بِقَلْبِكَ عَلَى مَا أَطْعَمَكَ، وَأَشْهَدْ
 الطَّعَامَ نِعْمَةً مِنْهُ، قَالَ تَعَالَى: (فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا)

وَأَشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ، وَفِي الْحَدِيثِ إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ إِذَا كُلَّ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، وَأَشْكُرُ بِلِسَانِكَ أَيْضًا، قَانِلًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. وَقُلْ أَيْضًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَفْتَى عَنْهُ رَبَّنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، إِلَّا اللَّبَنَ فَقُلِ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْرَى مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ، وَقُلْ بَعْدَ شُرْبِ الْمَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ عَذْبًا فَرَاتًا بِرَحْمَتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِلْحًا أَوْ جَابًا يَذُوقُونَا، وَأَقْرَأْ أَيْضًا بِمَدِّ الطَّعَامِ، (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) وَ (إِلِيلَافٍ قُرَيْشِي).

هـ - آداب الأكل مع الإجماع

١- يُسْنُّ لَكَ أَنْ لَا تَتَزَيَّجَ مِنَ الْأَكْلِ أَكُلَ مَعَ أَهْلِكَ وَأُسْرَتِكَ أَوْ ضَيْفِكَ، وَفِي الْحَدِيثِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْكُلُ وَحْدَهُ، وَفِيهِ أَيْضًا، اجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ. خَيْرُ الطَّعَامِ مَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْأَيْدِي، وَإِذَا أَكَلْتَ مَعَ غَيْرِكَ فَاسْتَعْمِلْ مَعَ الْأَدَابِ الْمَاضِيَةِ، هَذِهِ الْأَدَابُ الْأَثِيَّةُ، أَنْ لَا تُسْرِعَ إِلَى الْجُلُوسِ أَوْ تَبَدُّدِ فِي الْأَكْلِ قَبْلَ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ سِنًّا أَوْ أَعْلَى مَقَامًا، إِلَّا إِذَا

كُنْتُ الْمَتْبُوعَ وَالْمُقْتَدَى بِهِ، بَأَنْ تَكُونَ صَاحِبَ الْبَيْتِ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَبْدَأَ
 فِي الْأَكْلِ، كَمَا يَطُولُ الْإِنْتِظَارُ عَلَى الْحَاضِرِينَ، وَأَنْ لَا تَطِيلَ الْجُلُوسَ
 عَلَى الْمَائِدَةِ، فَتَكُونَ آخِرَ النَّاسِ قِيَامًا مِنْهَا، وَتُظَهِّرَ بِمُظَهَّرِ الشَّرِّهِ
 وَالْحَشَعِ، إِلَّا إِذَا كُنْتَ صَاحِبَ الْمَنْزِلِ فَيُسْتَحَبُّ مِنْكَ ذَلِكَ، وَفِي الْحَدِيثِ
 كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ مَعَ قَوْمٍ كَانَ آخِرُهُمْ أَكْلًا، وَأَنْ لَا
 تَسْتَعْجِلَ فِي الْقِيَامِ أَوْ فِي الْوُقُوفِ مِنَ الطَّعَامِ وَلَوْ مَعَ بَقَايِكَ فِي الْمَائِدَةِ،
 فَيَجْعَلُ جِيرَانِكَ، وَيَقْفُوا مِنْ الْأَكْلِ تَقْلِيدًا لَكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا
 وَضِعَتْ الْمَائِدَةُ فَلَا يَقُومُ الرَّجُلُ وَإِنْ شَبِعَ، حَتَّى يَفْرَغَ الْقَوْمُ،
 فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْنَلُ جِلْسُهُ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي الطَّعَامِ حَاجَةٌ.

٢- وَأَنْ تَخْتَارَ الْمَوْضِعَ الْأَلْفِقَ بِكَ فِي الْمَجْلِسِ، فَتَجْلِسَ فِيهِ بِأَدَبٍ،
 بَأَنْ لَا تَعْبَثَ بِأَدْوَانِ الْمَائِدَةِ، وَلَا تَكْثُرَ التَّلَفُّتَ وَالْحَرَكَةَ، وَلَا تَضَيِّقَ
 عَلَى مَنْ يَجَانِبُكَ، وَمِنْ الْأَدَبِ أَنْ تَخْصَّ بِالسَّلَامِ وَالسُّؤَالِ عَنِ
 الْحَالِ مَنْ يَقْرُبُ مِنْكَ فِي الْمَجْلِسِ، وَذَلِكَ لِإِدْخَالِ الشَّرُورِ عَلَيْهِ،
 وَلِدْفَعِ الْوَحْشَةِ وَالْإِنْتِبَاضِ مِنْهُ، وَمِنْ الْأَدَبِ أَنْ لَا تَجْلِسَ
 مُقَابِلَ بَابِ الْحَبْرَةِ الَّتِي لِلنِّسَاءِ، وَأَنْ لَا تَسْتَعْمِدَ النَّظَرَ إِلَى أَصْنَافِ
 الطَّعَامِ، وَإِلَى وُجُوهِ الْأَكْلِينَ، وَلَا تَمُدَّ يَدَكَ إِلَى الطَّعَامِ الْبَعِيدِ
 عَنْكَ، بَلْ تَأْكُلْ مِمَّا يَقْرُبُ مِنْكَ، إِلَّا الْفَاكِهَةَ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَ
 مِنْهَا مَا دَشَاءَ، وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ

عَلَى الْفَاكِهَةِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ نَوْعًا وَاحِدًا. وَكُلُّ
 مِنْهَا حَبَّةٌ حَبَّةٌ، وَلَا تَجْمَعُ بَيْنَ حَبَّتَيْنِ، فَقَدْ وَرَدَ نَهْيٌ عَنْ ذَلِكَ،
 إِلَّا بِرِضَى صَاحِبِكَ. وَلَا تَجْرُطْ بَطْعَامًا مِنْ بَيْنِ يَدَيْ صَاحِبِكَ إِلَّا
 قَدَامَكَ، وَلَا تَسْتَأْثِرْ بَطْعَامِ دُونَ أَصْحَابِكَ، وَإِذَا أَكَلْتَ مَوْزًا مِثْلًا
 فَلَا تَضَعْ قِشْرَهُ أَمَامَ غَيْرِكَ إِيهَامًا بِأَنَّكَ لَمْ تَأْكُلْ شَيْئًا، فَهَذَا مِنَ
 الْكَذِبِ، وَلَا تَرْمِ قِشْرَهُ فِي الظَّرْفِ نِقِ كَيْلًا يَرْتَقِ بِهِ أَحَدٌ، وَلَا تُحَدِّثْ
 صَوْتًا عِنْدَ الْمُضْغِ، لِاسْتِمَاءِ إِذَا اسْتَحْسَنْتَ شَيْئًا مِنَ الطَّعَامِ، فَإِنَّ
 ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى الشَّرِّ.

٣- وَإِذَا غَلَبَكَ بُصَاقٌ أَوْ مَخَاطٌ فَتَخَّ عَنِ الْمَجْلِسِ، وَلَا تُظْهِرْ
 صَوْتًا شَدِيدًا عِنْدَ مَا تَبْصُقُ أَوْ تَمْتَخُطُ، وَأَنْ تُحَدِّثَ بِكَلَامٍ
 مُنَاسِبٍ لِلْمَقَامِ، كَمَا وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ
 أَهْلَهُ الْأَدَمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا الْخَلُّ، فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ أَكُلُ
 مِنْهُ وَيَقُولُ: نَعَمْ الْأَدَمُ الْخَلُّ، نَعَمْ الْأَدَمُ الْخَلُّ. وَأَخَذَ أَنْ تَذْكَرَ
 شَيْئًا يُسْتَقَدَّرُ مِنْهُ، أَوْ تُخْبِرُ بِخَبْرٍ مُخْبِرٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَلِيقُ بِالْآدَابِ
 وَإِيَّاكَ أَيُّهَا، أَنْ تَأْكُلَ مِنْ أَعْلَى الْقِصْعَةِ أَوْ مِنْ وَسْطِ الطَّعَامِ، وَفِي
 الْحَدِيثِ: كُلُوا فِي الْقِصْعَةِ مِنْ جَوَانِبِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا،
 فَإِنَّ الْبَرَكَتَةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا.

٤- وَمِنَ الْآدَابِ أَيُّهَا أَنْ لَا تَلْمَسَ شَيْئًا مِنَ الطَّعَامِ بِيَدِكَ، بَلْ

بِالْمِلْحَةِ، إِلَّا إِذَا كَانَ الْأَكْلُ مُشْتَرَكًا فِي صُفْهَةٍ وَاحِدَةٍ، فَلَا بَأْسَ
 بِذَلِكَ، وَلَكِنْ كُلٌّ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي أَمَامَكَ، وَلَا تَنْفُضُ يَدَكَ فِي الصُّفْهَةِ
 وَلَا تُقَدِّمَ الْيَهَارَ أَسْكَ عِنْدَ وَضْعِ اللَّقْمَةِ فِي فَمِكَ، وَإِذَا أَخْرَجْتَ شَيْئًا
 مِنْ فَمِكَ فَاصْرِفْ وَجْهَكَ عَنِ الطَّعَامِ وَخُذْهُ بِيَسَارِكَ، وَالْخُبْرُ الَّذِي
 قَطَعَتْهُ بِسِنِّكَ لَا تَغْمِسْ بِقَيْتِهِ فِي الْمَرْقِ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَخَذْتَ شَيْئًا
 مِنَ الطَّعَامِ فَوَضَعْتَهُ فِي صَحْنِكَ أَوْ فَمِكَ، فَلَا تَرُدُّهُ ثَانِيًا إِلَى مَحَلِّهِ كَيْلَا
 يَسْتَقْدِرَهُ غَيْرُكَ.

هـ - وَلَا تَجَشَّأْ فِي وَجْهِ أَحَدٍ، وَلَكِنْ اصْرِفْ وَجْهَكَ عَنْهُ، وَجَشَّأَ
 بِالظَّنْفِ، وَلَا تَشْتَمِ الطَّعَامَ بِأَنْفِكَ فَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
 وَسَلَّمَ عَنْهُ يَقُولُهُ: لَا تَشْمُوا الطَّعَامَ مِثْلَ السَّبَاعِ، وَإِذَا عَرَضَ عَلَيْكَ
 أَحَدٌ طَعَامًا وَأَنْتَ لَا تُحِبُّهُ فَلَا تُظْهِرْ كَرَاهِيَتَكَ لَهُ، فَتَدْمَهُ أَوْ تَقُولَ:
 إِنِّي مَا أُحِبُّهُ، وَلَكِنْ اعْتَذِرْ إِلَيْهِ بِعِبَارَةٍ لَطِيفَةٍ قَائِلًا: أَرْجُوكَ أَنْ
 تَعَذِّرَنِي، أَوْ اشْكُرْكَ، أَوْ خُذْ ذَلِكَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا ذَمَّ طَعَامًا قَطُّ، وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُمْ قَدَّمُوا الصَّبَّ مَشْوِيًّا
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَيْهِ، فَقَالُوا: هُوَ
 الصَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَحْرَامُ الصَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي
 فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ.

٦- وَإِذَا غَسَلْتَ يَدَيْكَ فَلَا تَنْفُضْهُمَا بَعْدَ الْغَسْلِ كَيْلَا يُصِيبَ الرَّشَاشُ أَحَدًا الْحَاضِرِينَ. وَإِذَا أَكَلْتَ عِنْدَ أَحَدٍ فَادْعُ لَهُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْأَكْلِ. وَقُلِ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ خَيْرَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِي مَارِزِقَتِهِ، وَاسْتِرْ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ فِيهِ خَيْرًا، وَقِنِّعْهُ بِمَا أَعْطَيْتَهُ، وَاجْعَلْنَا وَإِيَّاهُ مِنَ الشَّاكِرِينَ. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَفْطَرَ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَعَا وَقَالَ: أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ. وَأَكَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَارِزِقَتِهِمْ وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ، وَإِذَا أَحْضَرْتَ مَائِدَةً فَلَا تَأْخُذْ شَيْئًا مِنْهَا إِلَى بَيْتِكَ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِالزَّلَّةِ، إِلَّا إِذَا أِذِنَ بِذَلِكَ صَاحِبُ الطَّعَامِ أَوْ عَلِمْتَ رِضَاهُ، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، وَحِينَئِذٍ فَخُذْ مَا بَخُصُّكَ أَوْ مَا يَرْضَى بِهِ رِفْقًا وَرُكْنًا. وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْضُرَ وَلِيْمَةً لَمْ تُدْعَ إِلَيْهَا، فَتَكُونَ طُفَيْلِيًّا. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ مَشَى إِلَى طَعَامٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهِ، مَشَى فَاسِقًا وَأَكَلَ حَرَامًا.

ه- آدابُ الزِّيَارَةِ وَالِاسْتِئْذَانِ

١- يَنْبَغِي لَكَ أَيُّهَا الْوَالِدُ أَنْ تَعْتَنِي بِزِيَارَةِ أَقَارِبِكَ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ، وَتَعْتَنِي أَيْضًا بِزِيَارَةِ أَصْدِقَائِكَ، لِتُدْوَمَ الْمَعْبَةُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَحْمَالَهُ فِي اللَّهِ، نَادَاهُ مُنَادٍ يَأْتِي

طَبَّتْ وَطَابَ مَمَّشَاكَ وَتَبَوَّاتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنَزِلًا، وَيَلْزَمُكَ أَنْ تَحَافِظَ عَلَى آدَابِ الزِّيَارَةِ؛

٢- وَهِيَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ أَوْ لِقَبْلِ الدُّخُولِ، بِأَنْ تَقِفَ أَمَامَ الْبَابِ الْخَارِجِي، بِحَيْثُ لَا تَنْظُرُ إِلَى مَنْ فِي دَاخِلِ الْمَنْزِلِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا جِئْتَ الْجَوْلَ الْإِسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ، وَالسُّنَّةُ أَنْ تُسَلِّمَ ثُمَّ تَسْتَأْذِنَ قَائِلًا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ؟ وَإِذَا كَانَ الْبَابُ مَكشُوفًا فَاسْتَقْبِلِ الْجَانِبَ الْأَيْمَنَ أَوْ الْأَيْسَرَ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْبَتِهِ الْأَيْمَنِ وَالْأَيْسَرَ، ثُمَّ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الدَّوْرَ يَوْمئِذٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا سُتُورٌ.

٣- وَإِذَا كَانَ الْبَابُ مُقْفَلًا فَاقْرَعَهُ بِرَفْقٍ وَلَطْفٍ، وَإِذَا كَانَ لَهُ جَرَسٌ فَدَقَّهُ بِدُونَ إِزْعَاجٍ وَلَا عُنْفٍ. وَقَدْ عَلَّمَنَا اللَّهُ آدَابَ الْإِسْتِئْذَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا) (أَيُّ تَسْتَأْذِنُوا) وَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ.

٤- وَيَكُونُ الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا اسْتَأْذَنَ

أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا قَدْ يُؤَدِّنُ لَهُ فَلْيَرْجِعْ. وَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ أَنْتَ؟ أَوْ مَنْ
بِالْبَابِ؟ فَأَجِبْ مُصَرِّحًا بِاسْمِكَ، وَلَا تَقُلْ أَنَا أَوْ صَدِيقُكَ أَوْ بَعْضُ
الْمُحِبِّينَ. أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، إِلَّا إِذَا كَانَ صَاحِبُ الْبَيْتِ يَغْرِفُكَ
بِصَوْتِكَ. فَلَا بَأْسَ إِذَنْ، فِي حَدِيثِ الْمَعْرَاجِ، لَمَّا اسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ
السَّمَاءَ قِيلَ لَهُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيْلُ. وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَدَقْتُ الْبَابَ. فَقَالَ: مَنْ
هَذَا؟ فَقُلْتُ أَنَا. فَقَالَ: أَنَا، أَنَا. كَأَنَّهُ كَرِهَهَا. وَدَقَّ رَجُلُ الْبَابِ
عَلَى أَحَدِ الْعُلَمَاءِ فَقَالَ: مَنْ؟ قَالَ: أَنَا، فَقَالَ الْعَالِمُ: لَا أَعْرِفُ أَحَدًا
مِنْ إِخْوَانِنَا اسْمُهُ أَنَا. وَإِذَا قِيلَ لَكَ: إِنْ صَاحِبُ الْبَيْتِ غَيْرُ مُوجِدٍ
فَلَا تَقْضُبْ، وَلَا تُسَيِّءِ الظَّنَّ بِأَنَّهُ لَا يُحِبُّ مُقَابَلَتَكَ، فَقَدْ قَالَ تَعَا:
(وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أُرْجِعُوا فَأَرْجِعُوا هُوَ أَنْزَلَ لَكُمْ، وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ)
وَالْأَسْرَةُ الْوَاحِدَةُ الَّتِي تُقِيمُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ قَدْ يَخْتَصُّ كُلُّ مِنْهُمْ
بِعِرْفَةٍ خَادِمَةٍ، فَيَجِبُ الِاسْتِئْذَانُ أَيْضًا؛ فَلَا يَنْبَغُ أَحَدٌ عِرْفَةَ الْآخَرِ
إِلَّا بِإِذْنِ مَنْهُ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَيْهِ كَأَبِيهِ وَأُمِّهِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اسْتَأْذِنُ
عَلَى أُمِّي؟ وَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنْ مَعَهَا فِي الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: اسْتَأْذِنُ
عَلَيْهَا! فَقَالَ: إِنْ خَادِمَتُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ: اسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا! أَحَبُّ أَنْ تَرَاهَا عَرِيَانَةً؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

فاستأذن عليها .

٤- ومن آداب الزيارة أيضا أن تزور في وقت مناسب لها، ليس في وقت الأكل أو النوم أو الشغل، لئلا يستثقلك الزور، ويكره الزيارة، وأن تتوسط في الزيارة، فلا تزور كل يوم أو في أيام متتالية بحشية أن يمل بمحبتك، ومن الآداب أيضا أن لا تقبل حدا من الزيارة كيلا يكون ذلك سببا للوحشة والقطيعة. وفي الحديث، نزل غبار زدحبا، وأن لا تطيل مدة الزيارة، لاسيما إذا كان الزور مشغولا أو متهنيا للخروج، أو لتناول الطعام إلا إذا طلب منك ذلك، فلا بأس إذن .

٥- وأن تكون نظيف الملبس، حسن الهيئة، وتجلس في المكان اللائق، فلا تتقدم على من هو أكبر منك سنا أو رتبة، وأن لا تعبت بما تجد في غرفة الاستقبال من كتب ورسائل، أو أدوات، أو أنهار أو غير ذلك، ولا تأخذ شيئا بغير إذن صاحب البيت، وإذا وجدت رسالة في يديك فعدك الفضول إلى قراءتها، وفي الحديث من أطلع في كتاب أخيه بغير أمره فكأنما أطلع في النار، وأن لا يتسقى على القاعة أو في البساط، ولكن في المبتعة أو في المكان المناسب، وأن تشارك الزور في فرجه وخزونه، وتسنأذن منه إذا أردت الرجوع، فإذا أذن لك فجاه نرائر آخر فامك قلبك .

وَلَا تَبَادِرْ إِلَى الْخُرُوجِ، لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّكَ قُتِلْتَ مِنْ أَجْلِهِ وَكَرِهْتَ أَنْ
تَجْتَمِعَ بِهِ، إِلَّا إِذَا كُنْتَ مُسْتَفْجِلًا فَأَخْبِرْهُ عَنْ سَبَبِ قِيَامِكَ
وَأَعْتِذِرْ إِلَيْهِ.

٦- وَإِذَا زَارَكَ أَحَدًا فَاسْتَقْبِلْهُ بِلِشَاشَةٍ وَنَشَاطٍ قَائِلًا: أَهْلًا
وَسَهْلًا وَمَرْحَبًا، وَصَافِحُهُ وَأَنْتَ فِي غَايَةِ الْفَرَحِ وَالشَّرُورِ بِزِيَارَتِهِ،
ثُمَّ اجْلِسْهُ فِي الْمَكَانِ اللَّائِقِ بِهِ وَاسْأَلْهُ عَنْ صِحَّتِهِ وَصِحَّةِ أُسْرَتِهِ،
ثُمَّ حَادِثْهُ بِلُطْفٍ وَأَدَبٍ وَطَلَاقَةٍ وَحِدِّ، وَقُمْ بِخِدْمَةِ ضَيْفِكَ بِنَفْسِكَ،
فَقَدْ أَشَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: (هَلْ
أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ)، وَإِكْرَامُهُمْ أَنَّهُ أَخَذَهُمْ
بِنَفْسِهِ، وَأَخَذَهُمْ أَمْرَاتُهُ، وَعَجَّلَ لَهُمُ الْقِرَى، بِمَا قَالَ تَعَالَى: (فَمَا
لَيْتَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلِ حَيْنِذٍ) (فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلِ سَمِينٍ). وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَدِمَ وَقَدَّ النَّجَاشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ فَقَامَ يَخْدُمُهُمْ بِنَفْسِهِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: نَحْنُ نَكْنِيكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ، فَقَالَ: دَسَّكَلًا، إِنَّهُمْ كَانُوا الْأَصْحَابِ مُكْرَمِينَ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ
أَكْفِيَهُمْ، وَتُرِزَلُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ عَلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فَقَدَّمَ
إِلَيْهِ طَعَامًا، ثُمَّ صَبَّ بِنَفْسِهِ الْمَاءَ عَلَى يَدَيْهِ، وَقَالَ: لَا يَبْرُعُ عَكَ
مَا رَأَيْتَ، فَخِدْمَةُ الضَّيْفِ فَرَضٌ.

٧- وَقَدِمَ إِلَى ضَيْفِكَ مَا يَلِيقُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِنْ حَضَرَ

ذَلِكَ بِدُونِ تَكْلِيفٍ، لِئَلَّا تَسْتَثْقِلَ بِحَيْثِيَّةٍ، وَلَا تَقُلْ، هَلْ أَقْدِمُ
لَكَ طَعَامًا؟ وَلَكِنْ قَدِمَهُ ابْتِدَاءً!، فَإِنْ أَكَلَهُ وَإِلَّا فَارْقَعَهُ. قَالَ
سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالِاهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا نَتَكَلَّفَ لِلصَّنِيفِ مَا لَيْسَ عِنْدَنَا، وَأَنْ نَقْدِمَ مَا
حَضَرْنَا، وَلَا نَقْتَصِرَ فِي الْكِرَامِ صَنِيفِكَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ وَبَعَرٌ كَثِيرَةٌ فَلَمْ يُضَيِّفْهُ
وَمَرَّ بِأَمْرَأَةٍ لَهَا شَوْبِيهَاتٌ، فَذَبَحَتْ لَهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ، انْظُرُوا إِلَيْهِمَا، إِنَّمَا هَذِهِ الْأَخْلَاقُ بِيَدِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ
يَجْمَعَهُ سَلْمًا حَسَنًا فَعَل. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَنِيفَهُ. وَوَرَدَ أَيْضًا، أَنَا وَانْقِيَاءُ أُمَّتِي بَرَاءَةٌ مِنَ التَّكْلِيفِ
وَقَالَ الشَّاعِرُ:

بَشَاشَةٌ وَبِحَوْلِ الْمَرْءِ خَيْرٌ مِنَ الْعِزِّي * فَكَيْفَ يَمُنُّ بِعَطْلِ الْعِزِّي وَهُوَ يَضْحَكُ

٨- وَيَسُنُّ أَنْ تَسْتَشِطَّ صَنِيفَكَ عَلَى الْأَكْلِ وَتَرْغِبَهُ فِيهِ، وَفِي
الْحَدِيثِ الطَّوْبِيلُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالِاهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُ أَنْ يَدْعُوا أَهْلَ السُّنَّةِ فَحَضَرُوا، فَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَجْمَعِينَ مِنْ قَدَحِ لَبَنٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثُ إِلَى أَنْ
قَالَ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ
قُلْتُ، صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ، أَقْعُدْ فَاشْرَبْ، فَعَمَدْتُ وَشَرِبْتُ.

فَقَالَ: أَشْرَبْتُ أَفْشَرَيْتُ، فَمَا زِلَ يَقُولُ لِي: أَشْرَبْتُ، حَتَّى قُلْتُ: لَا
وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: نَاوِلْنِي، فَأَعْطَيْتُهُ
الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمَى، وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ.

٩- وَإِيَّاكَ إِذَا قِي إِلَيْكَ أَحَدٌ لِيُزِيَارْتِكَ أَنْ تَخْتَبِيَ مِنْهُ وَتَأْمُرَ
الْخَادِمَ، بِأَنْ يَقُولَ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ فِي الْبَيْتِ، أَوْ إِنَّكَ نَائِمٌ، فَهَذَا
لَيْسَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ، وَهُوَ حَرَامٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الْكُذْبِ، فَعَلَيْكَ
بِمُقَابَلَةِ ضَيْفِكَ، وَإِنْ حَصَلَتْ مَشَقَّةٌ فَتَحْتَمِلْهَا، وَإِذَا اسْتَأْذَنَكَ
الضَّيْفُ لِيَرْجِعَ فَلَا تَجْعَلْ بِالْإِذْنِ لَهُ، وَلَكِنْ أَطْلُبْ مِنْهُ أَنْ يَتَأْتِيَ
إِلَّا إِذَا أَلَحَّ عَلَيْكَ فِي الْإِسْتِئْذَانِ، فَأُذِنْ لَهُ بِالرُّجُوعِ وَوَدِّعْهُ إِلَى
بَابِ دَارِكَ أَوْ إِلَى الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ مُتَأَسِّفٌ عَلَى اسْتِعْجَالِهِ، وَشَاكِرٌ
لَهُ عَلَى زِيَارَتِهِ، وَرَاجِعٌ مِنْهُ تَكَرَّرَ الزِّيَارَةَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَفِي
الْحَدِيثِ: إِنْ مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيْفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ.

٦- آدَابُ زِيَارَةِ الْمَرِيضِ

١- يُسْتَحَبُّ لَكَ أَنْ تَزُورَ الْمَرِيضَ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ مِنْ أَقَارِبِكَ
أَوْ جِيرَانِكَ، أَوْ أَسَاتِيدِكَ أَوْ أَصْدِقَائِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِمَرَضِ أَحَدٍ
مِنْهُمْ فَبَادِرْ إِلَى عِيَادَتِهِ، لِتَعْرِفَ كَيْفَ حَالُهُ وَلِتُدْخُلَ الشَّرُورَ عَلَى
قَلْبِهِ، وَتَدْعُوهُ بِالْعَافِيَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

خَمْسَ رُدِّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةِ
الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ
يَعُودُ مُسْلِمًا غُدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمَيِّسِي،
وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ،
وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ. (وَالْخَرِيفُ: الشَّعْرُ الْمَخْرُوفُ، أَيْ الْمَجْتَنِي).
وَقَبْلَ أَنْ تَعُودَ الْمَرِيضَ يَلْزِمُكَ أَنْ تَسْأَلَ أَوَّلًا، أَيْ إِنْ مَكَانِهِ أَنْ
يَسْتَقْبِلَ زَارِيَهُ أَمْ لَا؟ حَتَّى لَا تَشُقَّ عَلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ
فَسَارِعْ إِلَى عِيَادَتِهِ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ كَانَ مَرَضُهُ مُعْدِيًا، فَالْكَفِّ
بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ فَقَطًّا. وَالِدَّعَاءُ لَهُ بِالْعَافِيَةِ. وَاسْأَلْ عَنْ صِحَّتِهِ
بِمَنْ أَسْرَتِهِ.

٢- وَمِنْ آدَابِ الْعِيَادَةِ: أَنْ تُخَفِّفَ الْجُلُوسَ عِنْدَ الْمَرِيضِ، حَتَّى لَا
يَتَعَبَ أَوْ يَضِيقَ مِنْ مَقَابَلَتِكَ، إِلَّا إِذَا كَانَ يَأْتِسُ بِوُجُودِكَ، فَلَا
بَأْسَ بِذَلِكَ. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مِنَ السَّنَةِ تَخْفِيفُ
الْجُلُوسِ، وَقَلَّةُ الصَّخَبِ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ. وَفِي الْحَدِيثِ: عِيَادَةُ
الْمَرِيضِ قَدْرُ فُوقِ النَّاقَةِ. (وَهُوَ مَا بَيْنَ الْحَلِيتَيْنِ مِنَ الْوَقْتِ). وَقَالَ
سِرِّي السَّقَطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَرَضْتُ فِي طَرَسُوسَ، وَجَاءَ إِلَى عِيَادَتِي
جَمْعٌ مِنَ الثَّقَلَاءِ، فَأَطَالُوا الْجُلُوسَ حَتَّى أَمَلُونِي، ثُمَّ اسْتَدْعَوَانِي،
فَرَفَعْتُ يَدِي وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ عَلِمْنَا كَيْفَ نَعُودُ الْمَرَضَى، وَمِنْ آدَابِ

أَيْضًا، أَنْ تَسْأَلَهُ عَنْ حَالِهِ بِكَلَامٍ مُخْتَصِرٍ، إِذَا كَانَ لَا يَشُقُّ عَلَيْهِ
الْجَوَابُ، وَالْإِفَّاكَتُفُ بِسُؤَالٍ مِنْ يَمْرُضُهُ، وَلَيْكُنْ سُؤَالُكَ بِصَوْتٍ
مُعْتَدِلٍ، لِأَنَّ الصَّوْتِ الْخَافِضَ جَدًّا قَدْ يَدْخُلُ الْخَوْفُ عَلَى قَلْبِهِ،
وَالصَّوْتِ الشَّدِيدِ رُبَّمَا يُثْقِلُهُ وَيَزِيدُ فِي مَرَضِهِ، وَضَعْ يَدَكَ عَلَى
جَبْهَتِهِ أَوْ عَلَى يَدِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: أَمَّا عِيَادَةُ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ
عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ عَلَى يَدِهِ، فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ؟ وَفِي رِوَايَةٍ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ
أَوْ كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟ وَيُجِيبُ الْمَرِيضُ: أَصْبَحْتُ بِخَيْرٍ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَإِذَا مَرَأَتْ
تَغَيَّرَ فِي لَوْنِهِ أَوْ ضَعُفَ فِي بَدَنِهِ، فَلَا تَطْهَرُ لَهُ أَسْمَاكَ مِنْ ذَلِكَ، لِئَلَّا يَخَافَ
أَوْ يَنْدَهَشَ، فَيَشْتَدُّ مَرَضُهُ، بَلْ شَجَعَهُ وَادَّعَى لَهُ بِالْعَافِيَةِ وَطَوَّلَ الْعُمُرَ،
وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَفِي سِوَالِهِ فِي أَجَلِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا
يُرَدُّ شَيْئًا وَيَطِيبُ نَفْسَهُ، (أَيُّ مَلْتَمَعُوهُ فِي طَوَّلِ عُمُرِهِ)؛ وَذَلِكَ بِأَنْ تَقُولَ
كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: لَا بَأْسَ، مَلْهُورًا بِإِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٣- وَإِيَّاكَ أَنْ تَذْكُرَ لَهُ أَيْ شَيْءٍ يَسُوءُهُ وَيَكْدِرُهُ، مِثْلُ أَنْ تَصِفَ
لَهُ الْأَمَّ الْأَمْرَاضَ وَصَعُوبَةَ اسْتِعْمَالِ الْأَدْوِيَةِ، أَوْ تَقُولَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا
كَانَ مَرِيضًا مِثْلَ مَرَضِكَ هَذَا، فَمَاتَ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَحْزِنُهُ، وَيُعْيِرُهُ
أَفْكَارَهُ، وَيَزِيدُ مَرَضَهُ، وَإِذَا شَكَا الْمَرِيضُ إِلَيْكَ فَلَا تَرْجُرْهُ، وَلَا
تَغْضَبْ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ اسْتَمِعْ إِلَى شَكْوَاهُ، وَخَفِّفِ الْأَمْرَ بِعِبَارَاتٍ
لَطِيفَةٍ، كَانَ تَقُولُ لَهُ: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، إِنْ مَرَضَكَ خَفِيفٌ، وَبَعْضُ

النَّاسِ مَرَضُهُمْ أَشَدَّ مِنْ مَرَضِكَ، فَعَجَّلَ اللَّهُ لَهُمُ الشِّفَاءَ، وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ مَتَاهُوا نَابِ نَصَاحِ الطَّيِّبِ فَلَا تَعَاتِبْهُ بِشِدَّةٍ، وَلَكِنْ تَلَطَّفْ مَعَهُ فِي التَّنْبِيهِ، وَشَجِّعْهُ عَلَى اتِّبَاعِ النَّصَاحِ وَأَسْتِغْمَالِ الدَّوَاءِ، وَإِذَا أَمْتَنَعَ عَنِ الطَّعَامِ فَأَقْبِعْهُ بِرَفْقٍ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ، وَلَا تُجْبِرْهُ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَكْرَهُوا مَرَضَنَا كُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ.

٤- وَيُسْنُ أَنْ تُشَهِّيَهُ الطَّعَامَ، وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: مَا نَشْتَهِي؟ قَالَ: أَشْتَهِي خُبْزَ بَرٍّ، فَقَامَ رَجُلٌ فَأَنْطَلَقَ، فَجَاءَ بِكِسْرَةٍ مِنْ خُبْزِ بَرٍّ فَأَطْعَمَهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُ، فَقَالَ: إِذَا أَشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدَكُمْ شَيْئًا فَلْيُطْعِمْهُ، وَيُسْنُ أَيْضًا: أَنْ تَدْعُوهُ بِالْأَعْيَادِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ: أَسْأَلَ اللَّهُ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيكَ. فِي الْحَدِيثِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ الدَّعَاءُ السَّابِقُ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ، وَيُسْنُ لَكَ أَيْضًا أَنْ تَطْلُبَ الدَّعَاءَ مِنْهُ: يَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: عُدُّوا الْمَرَضَى، وَمَرُّوهُمْ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَرِيضِ مُسْتَجَابَةٌ، وَدَنْبُهُ مَغْفُورٌ.

٧- آداب المريض

١- من آداب المريض أن يصبر على مرضه، فلا يتعجب، ولا يكثر الشكوى، ولكن يرضى بما قدر الله عليه من المرض، لينال ثواباً جزيلاً؛ وقد ورد في الحديث: ما يصيب المؤمن من نصب، ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها، وأن يدعو الله لنفسه بالشفاء؛ كما في الحديث: شكار رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجماعده في جسده فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ضع يدك على الذي يألم من جسدك. وقل: بسم الله (ثلاثاً)، وقل (سبع مرات): أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر.

٢- وأن يستعمل الدواء المفيد لصحته. وفي الحديث: تداووا فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاءً. وليعتقد أن العافية من الله، لا من الدواء. كما قال تعالى حكاية عن نبيه إبراهيم عليه السلام: (وإذا مرضت فهو يشفين). وأن يحذر غاية الحذر من ترك الصلاة وقت مرضه، أو تأخيرها عن وقتها، وعليه أن يصلي على حسب استطاعته كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لسيدينا عمران بن حصين رضي الله عنهما، وكان به بواسير؛ صل قائماً، فإن لم تستطع فقعاً، فإن لم تستطع فعلى جنب، فإن لم تستطع فمستلقياً، لا يكف

اللَّهُ نَفْسًا أَوْ سَعَهَا. وَالْمَرِيضُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ تَقْدِيمًا أَوْ تَأخِيرًا، وَكَذَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا وَجَدَ الْمَرِيضُ حَالَةَ الْأَحْرَامِ فِيهِمَا وَعِنْدَ سَلَامِهِ مِنَ الْأَوَّلَى وَبَيْنَهُمَا، وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَلْيُوضِّئْهُ غَيْرُهُ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فَلْيَتَيْمَّمْ. وَأَنْ يَحْتَمِلَ نَرْجَدًا مِنَ النَّجَاسَةِ، لِأَنَّ أَمْرَهُ شَدِيدٌ وَلَا يَتَسَاهَلُ بِهَا، كَمَا يَنْعَمُ ذَلِكَ بَعْضُ الْمَرَضَى، وَأَنْ لَا يَتْرَكَ صَوْمَ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ قَادِرًا، وَإِلَّا فَلْيَبَازِرْ بِقَضَائِهِ إِذَا شَفِيَ.

٣. وَإِذَا تَعَاقَى فَلْيَشْكُرْ اللَّهَ شُكْرًا عَظِيمًا عَلَى عَافِيَتِهِ، وَلْيَطْلُبْ مِنْهُ دَائِمًا طَوْلَ الْعَفْرِ فِي طَاعَتِهِ مَعَ اللَّطْفِ وَالْعَافِيَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: سَلُوا اللَّهَ الْعَنُوءَ وَالْعَافِيَةَ فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْأَخْرَاجِيَّارِ كُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالًا. وَلْيَتَذَكَّرْ جَمِيعُ الَّذِينَ قَامُوا بِعَدَمَتِهِ، وَالَّذِينَ نَزَرُوهُ أَيَّامَ مَرَضِهِ، فَيَشْكُرْهُمْ وَيَزُورْهُمْ فِي بُيُوتِهِمْ عَلَى حَسَبِ الْإِمْكَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، وَلْيَفِ بِمَا عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَفَتْ مَرَضِهِ مِنَ التَّوْبَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ. فَقَدْ وَرَدَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَادَ خَوَاتِ بِنْتِ جُبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ لَهُ: صَحَّ الْجِسْمُ يَا خَوَاتُ؟ قُلْتُ: وَجِسْمِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَيَا اللَّهَ بِمَا وَعَدْتَهُ، قُلْتُ: مَا وَعَدْتَ اللَّهَ عَنِّي وَجَلَّ شَيْئًا، قَالَ: بَلَى، إِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْرُضُ إِلَّا أَحَدَّثَ اللَّهُ عَنِّي وَجَلَّ خَيْرًا، فَيَا اللَّهَ بِمَا وَعَدْتَهُ.

٨- آداب زيارة العزيرة

١- إِذَا سَمِعْتَ بِمَوْتِ أَحَدٍ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَقُولَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ،

وَأَتَا إِلَى رَبِّنَا الْمُتَّقِينَ، اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عِنْدَكَ فِي الْمُحْسِنِينَ، وَأَجْعَلْ
كِتَابَهُ فِي عَلِيِّينَ، وَأَخْلِفْهُ فِي أَهْلِهِ فِي الْغَائِبِينَ، وَلَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنْنَا
بَعْدَهُ. ثُمَّ أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِهِ لِعَزَائِمِهِمْ، بَانَ تَخَفَّتْ حُرْمَتُهُمْ وَسَلِيَتُهُمْ عَنْ
مُصِيبَتِهِمْ، وَتَذَكَّرَ لَهُمُ الثَّوَابَ الْجَزِيلَ عَلَى الصَّبْرِ، وَتَنَاهَاهُمْ عَنِ الْجَمْعِ
الْمُدْهِبِ لِلْأَجْرِ، وَالْمُسَبِّبِ لِلْفُوزِ، وَتَقَوْلُ: أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكُمْ وَأَحْسَنَ
عَزَاءَكُمْ وَغَفَرَ لِمَتِّكُمْ؛ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ
مُسَمًّى؛ هَذَا الدُّنْيَا، وَهَذَا مَصِيرُ كُلِّ حَيٍّ؛ (كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ).
وَفِي الْحَدِيثِ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعْرِضُ أَخَاهُ بِمُصِيبَتِهِ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ عَزْرًا
وَجَلَّ مِنْ حُلَلِ الْكِرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢- وَأَنْ تَشَارِكَ أَهْلَ الْمَيْتِ فِي حُرْمَتِهِمْ، فَلَا تَتَظَاهَرُ بِالْفَرْجِ وَالشَّرُورِ
أَمَانَهُمْ، بَانَ تَلْبَسَ الْمَلَابِسَ الْفَاحِشَةَ، أَوْ تَتَمَسَّكَ أَوْ تَتَّبَسَّمُ أَوْ تَمَارَحَ عَمْرِكَ،
وَأَنْ لَا تَتَكَلَّمَ كَثِيرًا، أَوْ تَتَحَدَّثَ عَنْ حَالِ الْمُتَوَفَّى مَا مَيِّتٌ يَدْرِي بِذَلِكَ أَهْلُهُ
وَأَقَارِبُهُ، فَحِينَئِذٍ أَشْرَ عَلَيْهِ خَيْرًا، وَأَذْكَرَ حَسَنَ أَعْمَالِهِ، وَإِلَيْكَ أَنْ
تَذْكَرَ شَيْئًا مِنْ مَسَاوِيهِ. فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَذْكَرُوا
حَسَنَ مَوْتَاكُمْ، وَكُفُّوا عَنِ مَسَاوِيهِمْ. وَتَسْتَحَبُّ التَّعْزِيَةَ قَبْلَ الدَّفْنِ
وَبَعْدَهُ، وَتُكْرَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِأَنَّهَا تَجِدُّ دَاخِرًا، إِلَّا إِذَا كَانَ الْعَزِي
أَوْ الْعَزِي غَائِبًا، فَإِنَّهَا تَمْتَدُّ إِلَى قَدُومِهِ.

٣- وَعَلَيْكَ أَنْ تُسَاعِدَ أَهْلَ الْمَيْتِ بِحَسَبِ اسْتِطَاعَتِكَ، وَأَنْ
تُحْصِيَ عَلَى حُضُورِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَتُسَبِّحَ جَنَانَتِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ مَحْشُوقِ
الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَهُوَ فَضْلٌ عَظِيمٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ شَهَدَ

الجنّازة حتى يُصلّى عليها فله قيراط، ومن شهد هاشتي نذقن فله قيراطان
قيل وما القيراطان؟ قال: مثل الجبلين العظيمين.

٩- آداب المصائب

١- إذا أصيب الإنسان بموت أحد أقاربه أو أصدقائه فعليه بالصبر
والشّات، ويُقيل إن شاء الله وإنّا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبي
وأخلف لي خيرا منها، وفي الحديث: من قال ذلك أجره الله تعالى في
مصيبته، وأخلف له خيرا منها. قالت أم سلمة رضي الله عنها: لما توفي أبو سلمة
قلت: كما أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فأخلف الله تعالى خيرا
منه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وفي الحديث الآخر: إذا مات ولد
العبد قال الله تعالى لا يكفر، فبئتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: فبئتم ثمرة
فؤاديه؟ فيقولون: نعم، فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع
فيقول الله تعالى: ابنو العبدى بيتا في الجنة، وسموه بيت الحمد!

٢- وليحذر كل الحذر من النياحة على الميت: بأن يذكر محاسنه مع
بهاؤه ورفع صوته، لأن هذا يهدل على عدم التمسك بقضاء الله وقدره،
وذلك حرام. وكذلك لظلم الحذر، وخمس الوجه، وتمزيق الثياب، وضرب
الصدر، وفي الحديث: برئ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من
الصايقة والحالقة والشاقفة. (أي التي ترفع صوتها بالنياحة والتي
تحرق رأسها، وتشق ثوبها عند المصيبة). وأما البكاء من غير نياحة
ولأرفع صوت، فليس محرما، وفي الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه
وآله سئل لما فعه أنه أنه أنته: قلت: رضه الله عناءه ووالهات:

فَاضَتْ عَيْنَاهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ.

١- آدابُ زيارَةِ الثَّهْنِيَّةِ

١- إِذَا مَجَّ صَدِيقُكَ فِي الْإِمْتِحَانِ، أَوْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، أَوْ شَفِيَ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ فَرِحَ بِأَيِّ سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْفَرَحِ، يُسَخِّبُكَ لَكَ أَنْ تَزُورَهُ وَتَهْنِئَهُ بِذَلِكَ لِيَزِدَ فَرِحَهُ، وَتَتَأَكَّدَ مَحَبَّتَهُ لَكَ بِمَشَارِكِكَ إِيَّاهُ فِي سُورِهِ، وَقَدْ بَشَّرَ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ). وَلَمَّا أَنْزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: (لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) مَرَجَعَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَرَأَهَا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: هَدِيئًا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَدِيثُ، وَبَشَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيِّدَ تَنَاخُدِجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَعَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. (وَالْقَصَبُ: اللَّوْلُؤُ الْمَجُوفُ الْوَاسِعُ كَالْقَصْرِ الْمُنِيفِ، وَالصَّعْبُ: شِدَّةُ الصَّوْتِ، وَالنَّصَبُ: التَّعَبُ). وَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: آيَةُ الْكُرْنِيِّ، قَالَ لِيَهْنِكَ الْعَالَمُ أَبَا الْمُنْذِرِ وَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ، فَقَالَ:

كسفر التجارة أو السفر

٢- فإذا عزمت على السفر فصل الاستخارة أولاً، واستأذن والدك وأساتدتك، فإذا انشرح صدرك وأذنوا لك فابدأ ببرد المطالم إلى أهلها، كأن تأخذ شيئاً بلا إذن صاحبه، فترجعه إليه، وبسررة الودائع والعواري أيمناً، وقضاء الديون وإعلاء النفقة لمن تلزمك نفقته، والوصية بما تحتاج إلى الوصية به، وتهينة الزاد الحلال الطيب، واستغفر ربك من جميع المعاصي والذنوب، واطلب منه المعونة على سفرك.

٣- ثم اختر رفيقاً صالحاً يعينك على الخير، ويخفف عنك مشقات السفر، فالرفيق قبل الطريق، كما في الحديث، ونهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يسافر الإنسان وحده، وقال الترابك شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب، ثم ودع والدك ومعلمك وأصدقائك وجيرانك، واطلب العفو منهم، ومن كل من بينك وبينه معاملة في شيء، وفي الحديث، إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه، فإن الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة، وقيل الدعاء الوارد، استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه، ويسن للمقيم أن يشيع المسافر ويذعوله بالدعاء الوارد، وهو استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك في حفظ الله وفي كنفه، ثم ودك الله التقوى، وعفرتك، ووجهك للخير أينما كنت، وصل ركعتين عند إرادتك الخروج من بيتك تقرأ في الأولى، قل يا أيها

الْكَافِرُونَ)، وَفِي الثَّانِيَةِ: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)؛ فَإِذَا سَمِعْتَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ. فَقَدْ وَرَدَ، أَنْ مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ قَبْلَ خُرُوجِهِ مِنْ مَنْزِلِهِ لَمْ يَصِبْهُ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ حَتَّى يَرْجِعَ. وَيَنْبَغِي أَنْ تَقْرَأَ أَيْضًا؛ سُورَةَ (الْإِيلَافِ قُرَيْشٍ). فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ؛ إِنَّهَا أَمَانٌ مِنْ كُلِّ سُوءٍ.

٤- وَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى بَابِ دَارِكَ فَاقْرَأْ دُعَاءَ الْخُرُوجِ مِنَ الْبَيْتِ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي آدَابِ الْمَشِيِّ، وَقَدِّمَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى؛ وَإِذَا اسْتَوَيْتَ عَلَى الْمَرْكُوبِ فَكَبِّرْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قُلْ: (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ. وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ)، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسَأُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبَرِّ وَالْتَقَوِي، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى. اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَالِدِ. وَإِذَا رَجَعْتَ فَاقْرَأِ الدُّعَاءَ الْمُتَقَدِّمَ، وَرَدَّ فِيهِ: آمِنُونَ نَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ. وَإِذَا خِيفَتْ نَاسًا أَوْ غَيْرَهُمْ، فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي خُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ. وَإِذَا خِيفَتْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَعَلَيْكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنَّهُ إِذَا سَمِعَهُ هَرَبَ وَأَذْبَرَ، وَكُنْ فِي سَفَرِكَ مِثَالَ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ، تَحْتَرَمُ مِنْهُ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ، وَتَرْحَمُ مِنْهُ هُوَ أَصْغَرُ مِنْكَ، وَتُؤَثِّرُ غَيْرَكَ عَلَى نَفْسِكَ فِي الْمَكَانِ الْمُنَاسِبِ، لِأَسِيْمًا إِذَا كَانَ ضَعِيفًا

أَوْ مَرِيضًا، وَتُعَامَلُ جَمِيعُ رُفَقَائِكَ مُعَامَلَةً حَسَنَةً، فَتَلِينُ لَهُمْ الْكَلَامَ
وَتَقْضِي حَوَائِجَهُمْ، وَلَا تَجْعَلِ عَلَيْهِمْ بَطْلَاعًا أَوْ بَغِيرَهُ، وَلَا تَتَنَازَعُ مَعَهُمْ
أَوْ تَعْمَلُ عَمَلًا يُؤْذِيهِمْ، وَتَحْذَرُ أَيْضًا أَنْ تُؤْذِيَ الْمُكَارِي صَاحِبَ
الْمَرْكُوبِ بِكَثْرَةِ الْكَلَامِ، وَاللَّجَاجِ، وَالْخِصَامِ.

٥- يُسْتَحَبُّ السَّفَرُ يَوْمَ الْخَمِيسِ. وَفِي الْحَدِيثِ: قَلِمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِلَى سَفَرٍ الْيَوْمَ الْخَمِيسِ. وَأَنْ يَكُونَ
أَوَّلَ النَّهَارِ، وَفِي الْحَدِيثِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، وَإِذَا اقْضَيْتَ
شُغْلَكَ فَارْجِعْ بِسُرْعَةٍ. وَقَدْ وَرَدَ: السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ
أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ (رَأَيْتُ
مَقْصُودَهُ) فَالْيَعْبَلُ إِلَى أَهْلِهِ، وَإِذَا رَأَيْتَ بِلَدَتِكَ فَقُلِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ
لَنَا بِهَا قَرَارًا وَرِزْقًا حَسَنًا. وَقُلِ: أَيُّبُونَ تَأْتِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا
حَامِدُونَ، حَتَّى تَدْخُلَ الْبَيْلَةَ. وَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَقُلِ: أَوْبًا، أَوْ بَا
لِرَبِّنَا تَوْبًا، لَا يَفَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا. وَلِيَكُنْ رُجُوعُكَ نَهَارًا. وَفِي الْحَدِيثِ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ
يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَةً. وَأَبْدَأَ قَبْلَ اللَّبْخُولِ فِي بَيْتِكَ بِصَلَاةِ
رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بِجَوَارِهِ، فَبِهَذَا وَرَدَتِ السُّنَّةُ. وَيُسْنُ
أَيْضًا أَنْ تَحْمِلَ إِلَى أَهْلِكَ هَدِيَّةً، لِأَنَّ الْأَعْيُنَ تَمْتَدُّ إِلَى الْقَادِمِ مِنَ
السَّفَرِ، فَيُسْتَحَبُّ تَقْرِيحُهُمْ؛ حَتَّى ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَجِدْ

شَيْئًا فَلْيَصْنَعْ فِي مَخْلَاتِهِ حَجْرًا.

١٢- آدَابُ اللَّبِيسِ

١- يُسْتَعَبُّ لَكَ أَنْ تَنْوِي بِلُبْسِ الشِّيَابِ سِتْرَ الْعَوْرَةِ الَّتِي أَمَرَكَ اللَّهُ بِسِتْرِهَا، لِتَنَالَ الْأَجْرَ وَالشُّوَابَ عَلَى نِيَّتِكَ، وَتَنْوِي أَيْضًا شُكْرَ نِعْمَةِ اللَّبَاسِ، وَقَدْ أَمَّنَّا اللَّهُ بِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا). وَفِي آيَةِ الْأُخْرَى: (وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَائِلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ).

٢- وَأَنْ تَبْدَأَ بِالْكَفِّ الْأَيْمَنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا بَسَيْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدءُوا بِمِائِمَتِكُمْ. وَأَنْ تَقُولَ بَعْدَ التَّسْمِيَةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا هُوَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا هُوَ لَهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا وَزَرَقَ قَيْنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ. وَاحْذَرْنَا تَكْشِفَ شَيْئًا مِنْ عَوْرَتِكَ بِالْحَاجَةِ، وَإِذَا دَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ فَاقْرَأِ الدُّعَاءَ الْوَارِدَ الَّذِي هُوَ سِتْرٌ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْيَحْنِ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. وَابْدَأْ عِنْدَ الْخَلْعِ بِكَلِمَةِ الْأَيْسَرِ.

٣- وَإِذَا بَسَيْتَ ثَوْبَكَ الْجَدِيدَ فَتَصَدَّقْ بِثَوْبِكَ الْقَدِيمِ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَاتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقْ بِهِ، كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي كَفِّ اللَّهِ عَنِّي وَجَلَّ

وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا.

٤- يَدْبَغِي لَكَ أَنْ تَلْبَسَ الْمَلَابِيسَ الْمُتَيْنَةَ، الْأَثْقَةَ بِمَقَامِكَ، الَّتِي تَبْقَى مَدَّةً طَوِيلَةً، وَلَيْسَ فِيهَا زُخْرَفٌ، وَلَا تَجْعَلْ هَمَّكَ تَنْوِيعَ الْمَلَابِيسِ وَالتَّقَنُّنُ فِي تَنْصِيْلِهَا وَتَرْتِيْبِهَا، وَاخْتِيَارِهَا مِنْ الْأَلْوَانِ الرَّاهِيَةِ الْجَدَائِدِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ، وَلَا يَلِيقُ بِشَهَامَةِ الرِّجَالِ، وَالْمَرْءُ بِأَدَابِهِ لَا يَزِيْدُ وَشِيَابِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرٍ قَرَّبَهُ فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَدَّةٍ لَيُّومِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَلْهَبَ فِيهِ نَارًا.

وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَدْنَسْ مِنَ اللَّؤْمِ عِرْضُهُ، فَكُلُّ رِدَاءٍ سِرٌّ تَدِينُهُ جَمِيلٌ

وَقَالَ آخَرُ:

لَيْسَ الْجَمَالُ بِأَشْوَابِ تَرْتِيْبِنَا، إِنَّ الْجَمَالَ جَمَالُ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ
٥- وَعَلَيْكَ بِتَحْسِينِ هَيْئَتِكَ وَتَنْظِيْفِ شِيَابِكَ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ

الْحَسَنَ الْهَيْئَةَ، النَّظِيْفَ الشِّيَابِ، يَكُونُ سَلِيْمَ الذَّوْقِ، مُجِبًّا لِلشَّرْتِيْبِ وَالنِّظَامِ. وَأَمَّا الذَّعْمَةُ فَهِيَ مَلَابِيسُهُ فَإِنَّهُ يَنْسَبُ إِلَى الْإِهْمَالِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ، وَيَكُونُ عَدِيمَ الذَّوْقِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ... أَيَّ حَسَنِ الْأَفْعَالِ، كَلِمَلِ الْأَوْصَافِ، وَأَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَمَاعَةً فَقَالَ: إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَيَّ إِخْوَانِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، سَعَى تَكُونُوا كَمَا تَكُمُ شَامَةٌ فِي

النَّاسِ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمًا إِلَى الصَّحَابَةِ، فَكَانَ يُسْوِي عِمَامَتَهُ
 وَشَعْرَهُ، فَقَالَتْ أَوْ تَفْعَلُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ اللَّهُ تَعَالَى
 يُحِبُّ مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَتَزَيَّنَ لِإِخْوَانِهِ إِذَا خَرَجَ إِلَيْهِمْ، وَأَحْرَصُ عَلَيَّ
 نِظَافَةَ مَلَأِيسِكَ، وَحَافِظُ عَلِيمًا مِنْ أَنْ تَتَسَخَّرَ بِأَيِّ شَيْءٍ، وَلَا سِيَّمَا
 بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي يَصْعُبُ زَوَالُهَا، كَحَبْرٍ أَوْ زُرِّيَّةٍ، وَحَافِظُ عَلِيمًا أَيْضًا
 مِنْ أَنْ تَتَمَرَّقَ أَوْ تَبْلَى سَرِيعًا؛ فَإِذَا ابْتَلَّتْ بِالْعَرَقِ فَعَرَّضْهَا لِلهَوَاءِ، فَإِذَا
 يَبَسَتْ فَتَانَ فِي طَيْبِهَا، وَضَعْفًا فِي الْمَكَانِ الْخَاصِّ بِهَا، ذَاكِرًا اسْمَ اللَّهِ
 تَعَالَى، وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا طَوَيْتُمْ شَيْبَكُمْ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهَا،
 لِنَلَا تَلْبَسَهَا الْجُنُّ بِاللَّيْلِ، وَأَنْتُمْ بِالنَّهَارِ، فَتَبْلَى سَرِيعًا.

٦- واحذر أن تضع كوفيتك مائلة إلى الأمام، فإن ذلك عادة
 المتكبرين، المعجبين بأنفسهم، واحذر أيضًا أن تسبل إزارك،
 فإنه محل بالصحة، بما يلتصق به من القدر في الطريق، وسبب
 لسرعة تشرقه، وإنه دليل أيضًا على الكبر، وفي الحديث: ما أسفل
 من الكعبين من الإزار ففي النار، من جر ثوبه خيلاء، لم ينظر الله
 إليه يوم القيامة؛ (أي لم يرحمه)، واحترز أيضًا من الشئب بالنساء
 في لباسك، وفي الحديث: لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل، ولاتياك

وَلِبَسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ. وَقَدْ وَرَدَ مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ
يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ. وَوَرَدَ أَيْضًا: حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَنِ
ذِكْرِ أُمَّتِي، وَأَحِلَّ لِإِنَائِهِمْ.

٧- وَإِيَّاكَ أَيْضًا وَالشَّبَثَةَ بِالْكَفَّارِ وَالْفُسَّاقِ فِي مَلَابِسِكَ،
فَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ. وَيُسْنُ لَكَ أَنْ تَلْبَسَ
الْبَيَاضَ؛ فَفِي الْحَدِيثِ: الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ
ثِيَابِكُمْ. وَلَا تَلْبَسْ ثَوْبًا مَقْلُوبًا أَوْ وَسَخًا أَوْ مَخْرَقًا أَوْ مَنْرُوعَ الْأَزْدَانِ
فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَلِيقُ بِكَ؛ وَلَا تَلْبَسْ أَيْضًا ثَوْبًا مُبْتَدَلًا، ثُمَّ تَخْرُجُ بِهِ فِي
الرَّيْحِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُضِرٌّ بِالصِّحَّةِ؛ وَاخْتَرِ الْمَلَابِسَ الْمُتَوَسِّطَةَ فِي
السَّعَةِ وَالصِّقِ، فَإِنَّ الْوَاسِعَةَ جِدًّا مَنظَرُهَا قَبِيحٌ، وَالصَّيْقَةَ
تَضُرُّ بِالْبَدَنِ، لِأَنَّهَا تَضْخُمُ عَلَى الْأَعْضَاءِ، وَتَعْطُلُ سَيْرَ الدَّمِ؛
وَإِخْسِنَ لِبَاسَكَ وَقْتَ الصَّلَاةِ. وَإِيَّاكَ أَنْ تُصَلِّيَ حَاسِرَ الرَّأْسِ، فَإِنَّ
ذَلِكَ مُخِلٌّ بِالْأَدَبِ؛ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ
عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ). أَيُّ عِنْدَ الصَّلَاةِ وَالطَّوَافِ.

١٣- آدَابُ النَّوْمِ

١- النَّوْمُ ضَرُورِيٌّ لِلْإِنْسَانِ، لِأَنَّهُ يُعِيدُ إِلَيْهِ مَا فَقَدَهُ مِنَ الْقُوَّةِ
أَشَاءَ الْعَمَلِ، وَأَحْسِنِ الْأَوْقَانَ لِلنَّوْمِ اللَّيْلِ، لِأَنَّ فِيهِ السُّهُوَةَ

وَالسُّكُونُ؛ وَأَمَّا الشَّهْرُ فَمُصَيَّرٌ بِالصِّحَّةِ، لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنَ
 النَّوْمِ الْكَافِي لِرَاحَتِهِ، وَيَسَبِّبُ لَهُ عُسْرَ الْهَضْمِ، وَضَعْفَ الْجِسْمِ،
 وَالْأَمَّ الرَّأْسِ، وَأَمْرَاضَ الْعَقْلِ؛ وَنَوْمُ النَّهَارِ لَا يُعَوِّضُ عَنْ نَوْمِ اللَّيْلِ.
 فَعَلَيْكَ أَنْ تَنَامَ مُبَكِّرًا لِتَقُومَ مُبَكِّرًا؛ وَلَا يُجَوِّزُ أَنْ تَطُولَ مُدَّةُ النَّوْمِ
 جِدًّا، لِأَنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْحُمُولَ وَالْكَسَلَ، وَيَمْنَعُ عَنِ الْعَمَلِ وَيُضَيِّعُ
 الْوَقْتَ. — وَتَكْفِي مُدَّةُ النَّوْمِ لِلشَّبَابِ ثَمَانُ سَاعَاتٍ؛ وَلَا تَنْمُ
 بَعْدَ تَنَاوُلِ الْعِشَاءِ سِوَالَا، لِأَنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْأَخْلَامَ الْمُرْعِجَةَ، وَقَدْ
 يُسَبِّبُ الْأَرْقَ؛ وَهُوَ أَيْضًا يُسَبِّبُ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ:
 أَدْبِيُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ، فَتَقْسُوا
 قُلُوبَكُمْ. وَنَمْ بَعْدَ الْأَكْلِ بِسَاعَتَيْنِ عَلَى الْأَقْلِ؛ وَلَا تَنْمُ إِلَّا
 بَعْدَ الْقِيَامِ بِوَأَجْبَانِكَ، مِنْ صَلَاةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ، فَإِنْ فَاتَكَ شَيْءٌ مِنْهَا
 فَاقْضِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ نَامَ عَنْ وَثْرِهِ أَوْ نَسِيهِ فَلْيَصِلْهُ إِذَا ذَكَرَهُ.
 ٢- وَاسْتَعْمِلِ اللَّبَاسَ الْخَاصَّ لِلنَّوْمِ، وَجَحِّنْ أَنْ يَكُونَ وَاسِعًا لِتَتِمَّ
 بِهِ الرَّاحَةُ، وَاخْلَعْ مَلَائِسَكَ الْيَوْمِيَّةَ، وَضَعْهَا فِي مَحَلِّهَا لِيسَهَّلَ عَلَيْكَ
 أَخْذُهَا صَبَاحًا، ثُمَّ انْفُضْ فِرَاشَكَ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا أَوْى أَحَدُكُمْ
 إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِدَاخِلِ إِثْرِهِ (بَعْدَ فِيهِ مِنْ دَاخِلِ) فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي
 مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ؛ أَمْ رُبَّمَا دَبَّتْ فِيهِ حَشْرَةٌ مُؤْذِيَةٌ، وَاصْطَلَعَ عَلَى جَنْبِكَ
 الْأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَأَحْمَدُ رَبَّكَ الَّذِي سَلَّمَ طُولَ يَوْمِكَ،

وَوَفَّقَكَ لِلْقِيَامِ بِوَجْهِكَ، وَاطْلُبْ مِنْهُ تَعَالَى أَنْ يَحْفَظَكَ فِي نَوْمِكَ،
وَيُسَلِّمَكَ مِنَ الْمَوْذِيَّاتِ، وَكُنْ هَادِيًا أَلْبَالِ، حَالِيًا مِنَ الْأَفْكَارِ،
لِيَكُونَ نَوْمُكَ هَيْنِيًا، وَطَهِّرْ قَلْبَكَ عَنِ الْحَقْدِ وَالْحَسَدِ لِأَحَدٍ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ.

٣- وَأَعِزِّمْ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ إِذَا أَنْتَبَهْتَ، وَأَسْتَغْفِرْ مِنْ ذُنُوبِكَ، قَائِلًا:
أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ
(ثَلَاثَ مَرَّاتٍ). وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَالَ ذَلِكَ حِينَ يَأْوِي إِلَى وَرِشِهِ غَفَرَ
اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ نَزِيدِ الْبَحْرِ، ثُمَّ أَقْرَأَ بِأَسْمِكَ
رَبِّي وَصَفَتْ جَنِّي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أُمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَرْجَمْهَا، وَإِنْ
أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِدِعْبَادِكَ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ فَخِرْ عَبْدًا بِكَ
يَوْمَ تَبَعْتُ عِبَادَكَ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ). ثُمَّ أَنْفُثْ فِي كَفِّكَ (وَالنَّفْثُ نَفْخٌ
لَطِيفٌ بِالْأَرْيَقِ)، وَأَقْرَأْ فِيهِمَا، (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) وَ(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
الْفَلْقِ) وَ(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)؛ ثُمَّ أَمْسَحْ بِهِمَا مَا اسْتَطَعْتَ مِنْ
جَسَدِكَ، مُبْتَدِئًا بِالرَّأْسِ وَالْوَجْهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنَ الْجَسَدِ؛ هَكَذَا
وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ (ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
(ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)، ثُمَّ أَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ
وَأَمِّنِ الرَّسُولَ إِلَى آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ فَقَدْ وَرَدَ ثَوَابٌ عَظِيمٌ لِمَنْ
قَرَأَ ذَلِكَ.

٤- وَلْيَأْخُذْكَ النَّوْمُ وَأَنْتَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَعَلَى الطَّهَّارَةِ ، لِيُعْرَجَ بِرُوحِكَ إِلَى الْعَرْشِ ، وَتُكْتَبَ مُصَلِّيًّا إِلَى أَنْ تَسْتَنِيظَ ؛ وَلْتَحْتَمَّ يَقْظَتَكَ بِخَيْرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ الرَّجُلُ إِذَا أَوْى إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ ، فَقَالَ الْمَلَكُ : اللَّهُمَّ احْتَمِ بِخَيْرٍ ؛ فَقَالَ الشَّيْطَانُ : احْتَمِ بِشَرٍّ ؛ فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ نَامَ ، بَاتَ الْمَلَكُ يَحْلُوهُ . وَاحْتَمِ دَعْوَاتِكَ بِهَذَا الدُّعَاءِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مُنْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِطَبِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ قَرَأْتَ ذَلِكَ وَمِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، فَأَنْتَ عَلَى الْغِنَظَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا . كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ؛ وَبَعْدَ ذَلِكَ اقْرَأْ سُورَةَ (الْكَافِرُونَ) ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتَمَتِهَا فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرِكِ ، كَمَا وَرَدَ .

٥- وَأَحْذَرْنَا أَنْ نَنَامَ عَلَى بَطْنِكَ ، فَإِنَّهُ لَا يَلِيْقُ بِالْأَدَبِ ، وَيُصَابِقُ الشَّفْسَ ، وَيُسَبِّبُ أَحْلَامًا مُرْعَبَةً ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ هَذِهِ صِنْجَعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ . وَلَا تَنَمْ أَيْضًا عَلَى ظَهْرِكَ ، كَيْلَا تَسْتَعْرِقَ فِي نَوْمِكَ ، أَوْ تُخَيِّلَ أَشْيَاءَ مُخَيِّفَةً ، أَوْ تُحَسَّ كَأَنَّ عَلَى صَدْرِكَ شَيْئًا ثَقِيلًا ، وَلَا تُغَطِّ وَجْهَكَ وَقْتَ النَّوْمِ ، لِأَنَّهُ يُسَبِّبُ مَرَضَ السِّتْلِ بِاسْتِنشَاقِ الْهَوَاءِ الْفَاسِدِ . وَتَحَفَظْ مِنَ الْبَرْدِ بِأَنْ تُغْلِقَ النِّوَابِذَ ، وَتَسْتَعْمَلَ

لِحَافَا يُدْفِي فِي الْبَدَنِ، لِتَسْلَمَ مِنَ الزُّكَامِ وَالْإِسْهَالِ وَالنَّزْلَةِ الْمُعْدِيَةِ
وَأَوْجَاعِ الْمَفَاصِلِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْبَدْنَ تَقِلُّ حَرَارَتُهُ مَدَّةَ النَّوْمِ، بِقِلَّةِ
حَرَكَتِهِ، وَالْبَرْدُ يُؤَثِّرُ عَلَيْهِ وَيَضُرُّهُ.

٦- لَا تَدْعُ شَيْئًا مِنَ النَّارِ قَبْلَ نَوْمِكَ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَتْرَكُوا
النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ. وَأَحْرَقَ بَيْتَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهَا
مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِمْ
قَالَ: إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا. وَإِيَّاكَ أَنْ تَنَامَ
فِي أَوْقَاتِ نَهْيِنَا عَنِ النَّوْمِ فِيهَا؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ: مَنْ نَامَ قَبْلَ صَلَاةِ
العِشَاءِ الْأَخْرَقَ، فَلَا أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَيْهِ. مَنْ نَامَ بَعْدَ صَلَاةِ العِصْرِ
فَاحْتَسِسَ عَقْلَهُ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ. نَوْمُ الصُّبْحَةِ تَمْنَعُ الرِّزْقَ
نَوْمُ الضُّحَى حُرْقٌ. (أَيُّ يُوْرثُ الْبِلَادَةَ وَالْحُمُقُ).

١٤- آدَابُ الْقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ

١- إِذَا قُمْتَ مِنَ النَّوْمِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا يَجْرِي عَلَى قَلْبِكَ وَلِسَانِكَ
ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى، لِتَسْتَبِيحَ بَيْتَكَ بِالْحَمْدِ، كَمَا تَحْتَمُّهَا بِهِ أَيْضًا. وَفِي
الْحَدِيثِ: يَعْنِي: الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ
ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَكَ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ،
فَإِنْ أَسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ

عَمَدَةٌ، فَإِنَّ صَلَّيْنَا انْحَلَّتْ عُمَدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا، طَلِيْبَ
النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ. وَأَجْمَهُدْ أَنْ يَكُونَ
قِيَامَكَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، لِتُصَلِّيَ الصُّبْحَ أَوَّلَ الْوَقْتِ، وَفِي الْحَدِيثِ؛
سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ؛
الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا، وَاحْذَرُ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ أَنْ تَقُومَ مُتَأَخِّرًا، فَتَأْخِيرُ
الصَّلَاةِ عَنِ وَقْتِهَا بِإِعْذَارِ صَحِيحٍ مِنَ الذُّنُوبِ الْكَبَائِرِ. قَالَ تَعَالَى
(فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ)؛ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛ هُمُ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنِ وَقْتِهَا،
وَوَرَدَ أَيْضًا؛ أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
فَقِيلَ مَا نَزَلَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ؛ بَاكَ
الشَّيْطَانُ فِي أذُنِهِ. وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ صَارَ لِأَيِّ شَيْئًا
مِنَ الْخَيْرِ، وَلَا تُؤَيِّرُ فِيهِ مَوْعِظَةٌ.

٢- وَيَسُنُّ عِنْدَ قِيَامِكَ مِنَ النَّوْمِ أَنْ تَسْتَعْمَلَ السُّوَاكَ، ثُمَّ
تَقْرَأَ هَذِهِ الْأَنْعِيَةَ؛ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ
النُّشُورُ؛ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وَعَافَانِي فِي جَسَدِي
وَإِذْنِي لِي بِذِكْرِهِ؛ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ النَّوْمَ وَالْيَقِظَةَ، الْحَمْدُ
لِلَّهِ الَّذِي بَعَثَنِي سَلِيمًا سَوِيًّا، أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْمَوْتِ وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ

الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ رَبِّي زِدْنِي عِلْمًا، وَلَا تَزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ. ثُمَّ تَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ وَتَقْرَأُ آخِرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. وَإِذَا لَمْ تَحْفَظْ هَذِهِ الدَّعَوَاتِ وَالْآيَاتِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَهَا نَظْرًا، حَتَّى تَحْفَظَهَا بِالْمَدَامَةِ وَالتَّكْرَارِ.

٣- ثُمَّ الْبَسَ ثَوْبَكَ، وَاقْرَأِ الدُّعَاءَ الَّذِي تَقْدَمُ فِي آدَابِ اللَّبَسِ، ثُمَّ أَذْهَبَ إِلَى بَيْتِ الْخَلَاءِ مُنْتَعِلًا، مَسْتَوِرَ الزَّرَاسِ؛ وَقَدِيمَ الْيَسْرِيِّ عِنْدَ الدُّخُولِ، وَالْيَمْنِيِّ عِنْدَ الْخُرُوجِ؛ وَلَا تَعْفَلْ عَنِ الدَّعَوَاتِ الْوَارِدَةِ عِنْدَ ذَلِكَ، وَعِنْدَ الْفِرَاقِ مِنَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتِي الْفَجْرِ، وَأَنبَوِيَّهَا أَيْضًا سَنَةَ الْوُضُوءِ؛ وَبَعْدَ ذَلِكَ أَقْرَأُ دُعَاءَ الْفَجْرِ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ؛ وَأَوَّلُهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ جَمَاعَةً، وَبَعْدَهَا أَقْرَأُ الْوَرْدَ اللَّطِيفَ الشَّهِيرَ لِلْحَسْبِيِّ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ جَمَعَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَحَافِظًا عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ عَظِيمُ الْفَائِدَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

١- آدابُ الاستِخارةِ والاستِشارةِ

١- إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْمَلَ شَيْئًا لَا تَدْرِي عَاقِبَتَهُ، وَلَا تَعْرِفُ أَنْ الْخَيْرَ فِي تَرْكِهِ أَوْ فِي فِعْلِهِ؟ فَمِنْ الْأَدَبِ أَنْ تَسْتَخِيرَ رَبَّكَ سُجَّانَهُ وَتَعَا. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ أَسْتِخَارَةُ اللَّهِ وَمِنْ شَقَاوَتِهِ تَرْكُهُ أَسْتِخَارَةَ اللَّهِ سُجَّانَهُ وَتَعَالَى. وَيُسْنُ أَنْ تُصَلِّيَ صَلَاةَ الْإِسْتِخَارَةِ، تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى: (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ). وَفِي الثَّانِيَةِ: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ). وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعِيرُكَ بِعَلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَالِمُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ... (وَأَذْكُرُ سَلْبَتَكَ)... خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاقْدُرْهُ لِي، وَدَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ؛ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ.

٢- وَمِنْ الْأَدَبِ أَيْضًا: أَنْ تُشَاوِرَ فِي ذَلِكَ وَالِدَيْكَ وَأَسَاتِدَتِكَ، وَذَوِي الرَّأْيِ وَالنَّصِيحَةِ؛ فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقَالَ تَعَالَى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) مَعَ كَالِ عَقْلِهِ، وَتَكْمَلِ
اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهِدَايَتِهِ. وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا فِي مَدْحِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنِهِمْ)؛ وَفِي الْحَدِيثِ: مَا خَابَ مَنْ اسْتَشَارَ
وَلَا نَدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ. وَفِيهِ أَيْضًا: الْمَشُورَةُ حِصْنٌ مِنَ النَّدَامَةِ،
وَأَمَانٌ مِنَ الْمَلَامَةِ. وَقَالَ الشَّاعِرُ:

شَاوِرْ سِوَاكَ إِذَا نَابَتْكَ نَائِبَةٌ * يَوْمًا وَإِنْ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْمَشُورَاتِ
فَالْعَيْنُ تَنْظُرُ مِنْهَا مَا دَنَا وَنَأَى * وَلَا تَرَى نَفْسَهَا إِلَّا بِسِمْرَاءِ
٣- وَإِذَا أُشِيرَ عَلَيْكَ بِشَيْءٍ، فَاعْمَلْ بِمُقْتَضَاهُ. وَفِي الْحَدِيثِ:
اسْتَشِرْ شِدُّوا الْعَاقِلَ، وَلَا تَعْصُوهُ فَتَنْدَمُوا. وَإِذَا اسْتَشَارَكَ أَحَدٌ
فَمِنَ الْأَمَانَةِ أَنْ تُشِيرَ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ الْأَصْلَحُ لَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْمُسْتَشَارُ
مُؤْتَمَنٌ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: إِنْ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ
إِذَا اسْتَنْصَحَهُ أَنْ يَنْصَحَهُ.

تم الجزء الثالث وطلبه الجزء الرابع

فهرس الجرد الثالث من كتاب الأخلاق للبنين

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
آداب القيام من النوم	٥٩	خطبة الكتاب	٢
آداب الاستخارة والاستشارة	٦٢	مقدمة الكتاب	٣
		آداب المشي	٨
		آداب الجلوس	١٣
		آداب المحادثة	١٩
		آداب الأكل مع الافراد	٢٤
		آداب الأكل مع الاجتماع	٢٩
		آداب الزيارة والاستئذان	٣٣
		آداب زيارة المريض	٣٩
		آداب المريض	٤٣
		آداب زيارة التعزية	٤٤
		آداب المصاب	٤٦
		آداب زيارة التهنئة	٤٧
		آداب السفر	٤٨
		آداب اللبس	٥٢
		آداب النوم	٥٥